تفسير آيات من سورة يوسف عليه السلام
لشيخ الإسلام ابن تيميّة (رحمه الله تعالى)

تحقيق: د. سليمان معرفي سفر (*)

(*) مدرس - بقسم التفسير والحديث كلية الشريعة - جامعة الكويت.

ملخص:

هذا البحث ما هو إلا تحقيق لمخطوط لشيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله تعالى –، ويتضمن تفسيراً لآيات من سورة يوسف عليه السلام، وبالتحديد فهو يفسر قصة يوسف مع امرأة عزيز مصر التي نشأ وترعرع في قصرها.

وقد استولى حبه على قلبها، مما دفعها لأن تراوده عن نفسه، وتطلب منه فعل الفاحشة، لكنه أبى واستعصم؛ لأنه محفوظ بحفظ الله تعالى.

وقد تناول شيخ الإسلام ابن تيمية تفسير هذه القصة، وأبرز من محاورها الرئيسة ما يلي:

١ – إن الظالم لا يناله الفلاح، لا في دنياه، ولا في أخراه [إنه لا يفلح الظالمون].

٢ – لا يوجد نص صحيح يحدد اسم المرأة ولا اسم زوجها، ولا اسم الفرعون الأكبر.

٣ – كان هم المرأة بيوسف هم إصرار على فعل الفاحشة، وهم يوسف: خطرات نفس لا سبيل لدفعها، وقد ذكر لنا القرآن ذلك صراحة [هي راودتني عن نفسي] وشهد بذلك النسوة [ما علمنا عليه من سوء].

٤ – آثر يوسف السجن على ما طلب منه [قال رب السجن أحب إليّ مما يدعونني إليه].

٥ – أثمر سجنه حسن العاقبة، حيث ظهرت براءته، وأصبح أميناً على خزائن الأرض.

٦ – بحث ابن تيمية مسألة حكم الإكراه على الزنى، وهل يعاقب من أكره عليه؟ وانتهى إلى ترجيح أن المكره لا حد عليه، لقول الرسول صلى الله عليه وسلم: «رفع عن أمتي الخطأ والنسيان، وما استكرهوا عليه».

في قصة يوسف عليه السلام دروس وعبر وأمثلة على إرادة الإنسان وقدرته على كبح جماح نفسه، وإلجامها بلجام العفاف والتقوى، وفيها عبرة وعظة لمن ترك لنفسه هواها، تتحكم في حياته وتأمره وتنهاه [إن النفس لأمارة بالسوء إلا ما رحم ربي]، إن مخالفة النفس أمر شاق ومضن، ولكنه في مقدور النفس إذا استعان الإنسان بتقوى الله تعالى، واستشعر الخوف والحياء منه، وكان رائده العقل لا الشهوة.

هذا والحمد لله رب العالمين، وصلِّ اللهم على عبدك ورسولك محمد وعلى آله وصحبه.

مقدمة:

الحمد لله رب العالمين، الرحمن الرحيم، مالك يوم الدين، وأصلي وأسلم على عبده ورسوله محمد، وعلى آله وصحبه، وبعد،،،

أولاً: التعريف بالمخطوط

ليس لشيخ الإسلام ابن تيمية كتاب في تفسير القرآن الكريم، ولكنه - رحمه الله تعالى - فسر كثيراً من أيات القرآن وبعض السور القصيرة، مثل: الفيل، والناس، في أماكن متناثرة، والمخطوط الذي أخذت منه هذا التفسير إنما هو لعالم من علماء الحنابلة، جاء بعد ابن تيمية بمائة عام تقريباً (٧٥٨هـ - ٨٣٧هـ) (١٣٥٧م - ١٤٣٤م) وهو عالم بالحديث وأسانيده، كانت وفاته في دمشق.

ألف كتاباً كبيراً جداً، يعتبر من أشهر تصانيفه أسماه: «الكواكب الدراري في ترتيب مسند الإمام أحمد على أبواب البخاري»، واسم هذا العالم صاحب هذا المصنف الكبير «علي بن حسين بن عروة أبو الحسن المشرقي، ويُقال له: ابن زكنون (أبو الحسن).

جاء مصنفه هذا في أكثر من مائة وعشرين مجلداً، موجود منها ثمانون مجلداً في المكتبة الظاهرية بدمشق، وبقيته متناثر في دول متعددة، مثل روسيا وألمانيا، وبعضها مفقود. جمع فيه كثيراً من كتب الحنابلة، ومنها: كتب شيخ الإسلام ابن تيمية وتلاميذه كابن قيم الجوزية، والذهبي، وابن كثير، وغيرهم.

وقد أخذت هذا الجزء الذي قمت بتحقيقه من ذلك المخطوط الكبير من مركز المخطوطات والتراث والوثائق، الذي يديره فضيلة الشيخ: محمد بن إبراهيم الشيباني، جزاه الله تعالى خير الجزاء على تعاونه وتسهيله لطلبة العلم كل ما يحتاجون إليه من ذلك المركز المبارك.

وقد وجدت هذا الجزء الذي قمت بتحقيقه مطبوعاً ضمن مجموع فتاوى أحمد بن تيمية وهو من جمع وترتيب عبدالرحمن بن قاسم وابنه محمد (١٥/ (من ص ١١ - ص ١٣٧).

فقمت بمطابقة المخطوط على الفتاوى، مما سهل عملية الدراسة والضبط، فلله الحمد والمنة.

وصف المخطوطة

أما المخطوط موضوع الدراسة فهو موجود في مركز المخطوطات والتراث والوثائق تحت رقم (١٣٢/٤٤)، وهو عبارة عن ست ورقات بخط نسخ واضح، عدد أسطر الصفحة الواحدة سبعة وعشرون سطراً في كل وجه، يبدأ من قوله تعالى: (قال معاذ الله إنه ربي....) إلى قوله تعالى: (الآن حصص الحق...)(*).

ثانياً: عملي في المخطوط

قمت بنسخ الأصل ثم طابقته بمجموع فتاوى ابن تيمية، ثم قمت بتخريج الأحاديث، والآثار، ونسبتها إلى مصادرها، فإن كانت في الصحيحين أو أحدهما اكتفيت بالعزو إليهما أو إلى إحداهما، دون العزو إلى المصادر الأخرى والتي روت تلك الآثار.

وإن كانت في غيرهما بيَّنت ذلك مع بيان درجتها – من حيث الصحة والضعف –، وعزوت ذلك الحكم إلى قائله من أهل العلم المختصين، ونسبت الآيات التي كان يستشهد بها شيخ الإسلام من غير سورة يوسف إلى أماكنها في السور القرآنية.

توسعت في بيان بعض الأحكام الفقهية التي أشار إليها شيخ الإسلام، ونسبت كل قول إلى قائله من أهل العلم ومصدره من كتب الفقه المعتبرة. ومن خلال الدراسة سوف يتبين للقارىء الكريم من خلال الحواشي التي كتبتها ما بذلت في التحقيق والدراسة من جهد لا بأس به لإخراج هذا الكنز الثمين، وفي آخر الدراسة قمت بوضع فهرس للمصادر والمراجع التي اعتمدت عليها.

(*) مصادر المقدمة: الأعلام للزركلي: ٤/ ٢٨٠. (دار العلم للملايين / بيروت)، ومعجم المؤلفين لعمر رضا كحالة (المثنى / بيروت)، والضوء اللامع للسخاوي: ٥/ ٢١٤. وأوراق مجموعة من حياة شيخ الإسلام لمحمد بن إبراهيم الشيباني ص ١٧٥

ثالثاً: ترجمة موجزة لابن تيمية - رحمه الله(*):

١ - نسبه:

هو شيخ الإسلام الإمام: أحمد بن عبدالحليم بن عبدالسلام بن عبدالله بن محمد بن الخضر بن علي بن عبدالله بن تيمية الحراني ثم الدمشقي، كنيته أبو العباس.

٢ - مولده ونشأته:

ولد يوم الإثنين العاشر من ربيع الأول بحران سنة ٦٦١هـ، ولما بلغ من العمر سبع سنين انتقل مع والده إلى دمشق، هرباً من وجه الغزاة التتار، وقد نشأ في بيت علم وفقه ودين، فأبوه وأجداده وإخوته وكثير من أعمامه كانوا من العلماء المشاهير، منهم جده الأعلى «الرابع» محمد بن الخضر، ومنهم عبدالحليم ابن محمد بن تيمية، وعبدالغني بن محمد بن تيمية، وجده الأدنى عبدالسلام بن عبدالله بن تيمية مجد الدين أبو البركات صاحب التصانيف التي منها: المنتقى من أحاديث الأحكام، والمحرر في الفقه، والمسودة في الأصول، وغيرها، وكذلك أبوه عبدالحليم بن عبدالسلام الحراني، وأخوه عبدالرحمن، وغيرهم.

ففي هذه البيئة العلمية الصالحة كانت نشأة صاحب الترجمة، وقد بدأ بطلب العلم أولاً على أبيه وعلماء دمشق، فحفظ القرآن وهو صغير، ودرس الحديث والفقه والأصول والتفسير، وعرف بالذكاء وقوة الحفظ منذ صغره. ثم توسع في دراسة العلوم وتبحر فيها، واجتمعت فيه صفات المجتهد منذ شبابه، فلم يلبث أن صار إماماً يعترف له الجهابذة بالعلم والفضل والإمامة قبل بلوغ الثلاثين من عمره.

٣ - إنتاجه العلمي:

وفي مجال التأليف والإنتاج العلمي، فقد ترك الشيخ للأمة تراثاً ضخماً

(*) هذه الترجمة نقلتها من كتاب اقتضاء الصراط المستقيم لابن تيمية، بتحقيق الدكتور/ ناصر عبدالكريم العقل، بتصرف.

ثميناً، لا يزال العلماء والباحثون ينهلون منه معيناً صافياً، توفرت منه الآن المجلدات الكثيرة، من المؤلفات والرسائل والفتاوى والمسائل وغيرها، هذا من المطبوع، وما بقي مجهولاً أو مكنوزاً في عالم المخطوطات كثير.

ولم يترك الشيخ مجالاً من مجالات العلم والمعرفة التي تنفع الأمة، وتخدم الإسلام إلا كتب فيه وأسهم بجدارة وإتقان، وتلك خصلة قلما توجد إلا عند العباقرة النوادر في التاريخ.

فلقد شهد له أقرانه وأساتذته وتلاميذه وخصومه بسعة الإطلاع، وغزارة العلم، فإذا تكلم في علم من العلوم أو فن من الفنون ظن السامع أنه لا يتقن غيره، وذلك لإحكامه له، وتبحره فيه، وإن المطلع على مؤلفاته وإنتاجه، والعارف بما كان يعمله في حياته من الجهاد باليد واللسان، والذب عن الدين والعبادة والذكر، ليعجب كل العجب من بركة وقته، وقوة تحمله وجلده، فسبحان من منحه تلك المواهب.

٤ - جهاده ودفاعه عن الإسلام:

الكثير من الناس يجهل الجوانب العملية من حياة الشيخ، فإنهم عرفوه عالماً ومؤلفاً ومفتياً، من خلال مؤلفاته المنتشرة، مع أن له مواقف مشهودة في مجالات أخرى عديدة أسهم فيها إسهاماً قوياً في نصرة الإسلام وعزة المسلمين فمن ذلك «جهاده بالسيف، وتحريضه المسلمين على القتال بالقول والعمل، فقد كان يجول بسيفه في ساحات الوغى، مع أعظم الفرسان الشجعان، والذين شاهدوه في القتال أثناء فتح عكا عجبوا من شجاعته وفتكه بالعدو»(*).

أما جهاده بالقلم واللسان فإنه - رحمه الله - وقف أمام أعداء الإسلام من أصحاب الملل والنحل والفرق والمذاهب الباطلة والبدع كالطود الشامخ، بالمناظرات حيناً، وبالردود أحياناً، حتى فنَّد شبهاتهم ورد الكثير من كيدهم بحمد الله، فقد تصدى للفلاسفة والباطنية، من صوفية، وإسماعيلية ونصيرية،

(*) انظر الأعلام العلية في مناقب ابن تيمية للبزار ص (٦٧، ٦٨) تحقيق زهير الشاويش.

وسواهم، كما تصدى للروافض والملاحدة، وفنَّد شبهات أهل البدع التي تقام حول المشاهد والقبور ونحوها، كما تصدَّى للجهمية والمعتزلة وناقش المتكلمين والأشاعرة.

والمطلع على هذا الجانب من حياة الشيخ يكاد يجزم بأنه لم يبق له من وقته فضلة، فقد حورب وطورد وأوذي وسجن مرات في سبيل الله، وقد وافته المنية مسجوناً في سجن القلعة بدمشق.

ولا تزال بحمد الله ردود الشيخ سلاحاً فعالاً ضد أعداء الحق المبطلين، لأنها إنما تستند على كتاب الله وسنة رسوله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - وهدي السلف الصالح، مع قوة الاستنباط وقوة الاستدلال والاحتجاج الشرعي والعقلي، وسعة العلم، التي وهبها الله له، وأكثر المذاهب الهدامة التي راجت اليوم بين المسلمين هي امتداد لتلك الفرق والمذاهب التي تصدى لها الشيخ وأمثاله من سلفنا الصالح، لذلك ينبغي للدعاة المصلحين ألا يغفلوا هذه الناحية، ليستفيدوا مما سبقهم به سلفنا الصالح، ولا تزال كتبه وردوده هي أقوى سلاح للتصدي لهذه الفرق وغيرها من الفرق الناشئة في عصرنا الحاضر والتي هي امتداد للماضي مثل (البعثية، والاشتراكية، والقومية، والقاديانية، والبهائية)، وسواها من الفرق والمذاهب، ومنها: ما بقي على شعاره القديم (الشيعة، والرافضة، والنصيرية، والإسماعيلية، والخوارج) ونحو ذلك.

٥ - خصاله:

كان - رحمه الله - سخياً كريماً، يؤثر المحتاجين على نفسه في الطعام واللباس وغيرهما، وكان كثير العبادة والذكر وقراءة القرآن، وكان ورعاً زاهداً لا يكاد يملك شيئاً من متاع الدنيا سوى الضروريات، وهذا مشهور عنه عند أهل زمانه، حتى بين عامة الناس، وكان متواضعاً في هيئته ولباسه ومعاملته مع الآخرين، فما كان يلبس الفاخر ولا الرديء من اللباس، ولا يتكلف لأحد يلقاه، واشتهر - أيضاً - بالمهابة والقوة في الحق، فكانت له هيبة عظيمة عند السلاطين والعلماء وعامة الناس، فكل من رآه أحبه وهابه واحترمه، إلا من سيطر عليهم الحسد من أصحاب الأهواء ونحوهم.

كما عرف بالصبر وقوة الاحتمال في سبيل الله، وكان ذا فراسة، وكان مستجاب الدعوة، وله كرامات مشهودة، رحمه الله رحمة واسعة، وأسكنه فسيح جناته.

٦ – عصره:

لقد عاش المؤلف – رحمه الله – في عصر كثرت فيه البدع والضلالات، وسادت كثير من المذاهب الباطلة، واستفحلت الشبهات وانتشر الجهل والتعصب والتقليد الاعمى، وغزيت بلاد المسلمين من قبل التتار والصليبيين (الإفرنج).

ونجد صورة عصره جلية واضحة من خلال مؤلفاته التي بين أيدينا، لأنه اهتم بأجل أمور المسلمين وأخطرها، وساهم في علاجها بقلمه ولسانه ويده، فالمتأمل في مؤلفات الشيخ يجد الصورة التالية لعصره:

- كثرة البدع والشركيات، خاصة حول القبور والمشاهد، والمزارات المزعومة، والاعتقادات الباطلة في الأحياء والموتى.
- انتشار الفلسفات والإلحاد والجدل.
- هيمنة التصوف، والطرق الصوفية الضالة على العامة من الناس، ومن ثم انتشار المذاهب والآراء الباطنية.
- توغل الروافض في أمور المسلمين، ونشرهم للبدع والشركيات، وتثبيطهم للناس عن الجهاد، ومساعدتهم للتتار وأعداء المسلمين.

وقد وقف الشيخ رحمه الله إزاء هذه الإنحرافات موقفاً مشهوداً آمراً وناهياً، وناصحاً مبيناً، حتى أصلح الله على يديه الكثير من أوضاع المسلمين، ونصر به السنة وأهلها، والحمد لله.

٧ – وفاته:

توفي الشيخ رحمه الله وهو مسجون بسجن القلعة بدمشق ليلة الاثنين ٢٠ من شهر ذي القعدة سنة (٧٢٨)هـ، فهب كل أهل دمشق ومن حولها

للصلاة عليه وتشييع جنازته، وقد أجمعت المصادر التي ذكرت وفاته أنه حضر جنازته جمهور كبير جداً يفوق الوصف.

رحمه الله، وجزاه عن الإسلام والمسلمين خير الجزاء(*).

(*) مصادر الترجمة:

١ - الأعلام - لخير الدين الزركلي ج-١ ص (١٤٤).

٢ - الأعلام العلية في مناقب ابن تيمية للحافظ عمر البزار، تحقيق زهير الشاويش.

٣ - البداية والنهاية، لابن كثير ج (١٤) ص (١٣٥ - ١٣٩).

٤ - مناقب الإمام أحمد بن حنبل - لابن الجوزي - تحقيق الدكتور عبدالله بن عبدالمحسن التركي.

سورة يوسف

وقال شيخ الإسلام رحمه الله:

قول يوسف عليه السلام لما قالت له امرأة العزيز[١]:

(هيت لك[٢] قال معاذ الله[٣] إنه ربي أحسن مثواي[٤] إنه لا يفلح الظالمون[٥]).

المراد بربه في أصح القولين هنا: سيده[٦]، وهو زوجها الذي[٧] اشتراه

---

(١) ما قيل: في أن اسمها راعيل أو زليخا فهو مما لا يصح، ولم يأت فيه شيء يعول عليه، والعزيز هو عزيز مصر الذي كان على خزائن مصر، وهو – أيضاً – لم يصح في اسمه شيء يعول عليه، ولا اسم الملك الذي كان يملك مصر.

(٢) اختلفت عبارات المفسرين في معنى هذه العبارة (هيت لك)، ولكن معناها واحد عند الجميع، وهو هلم لك، وهي عربية فصيحة، وتأتي بمعنى أقبل، انظر لسان العرب مادة: (هيت). ولهذه الكلمة قراءات عدة وهي: عند نافع وابن ذكوان وأبي جعفر (هِيت لك) وعند هشام (هِئْتَ لك)، وعند ابن كثير (هَيتُ لك) وعند الباقين من العشرة (هَيْت لك). (انظر القراءات العشر المتواترة ص: ٢٣٨).

(٣) أي اعتصم بالله من الذي تدعوني إليه، واستجير به منه. (تفسير الطبري: ٧/ ١٨٠). ومعاذ الله أي: عياذاً بالله، وأعوذ بالله معاذاً والمعاذ الملجأ. (لسان العرب: عوذ).

(٤) أي أحسن منزلتي، وأكرمني، وأئتمنني، فلا أخون. (الطبري: ٧/ ١٨٥). قيل: إن كان مراده بذلك سيده. فالمعنى: إنه أحسن إلي، وأكرمني، فلا يحل لي أن أخونه في أهله، فإني أكون ظالماً، ولا يفلح الظالم، فترك خيانته في أهله خوفاً من الله لا ليعلم هو بذلك. (مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية: ١٥/ ١٤١).

(٥) فعل الفاحشة ليس من باب الخيانة والأمانة، ولكن هو من باب الظلم والسوء والفحشاء، ولم يقل هنا: «الخائنين» ثم قال تعالى: (كذلك لنصرف عنه السوء والفحشاء إنه من عبادنا المخلصين) ولم يقل: لنصرف عنه الخيانة، فليتدبر اللبيب هذه الدقائق في كتاب الله تعالى. (مجموع الفتاوى: ١٥/ ١٤٣).

(٦) ذهب إلى هذا السدي، وابن أبي نجيح، ومجاهد، وابن إسحاق (الطبري: ٧/ ١٨٠) وفي لسان العرب، مادة ربب: الرب هو الله عز وجل، وهو رب كل شيء أي مالكه،... ولا يُقال: الرب في غير الله إلا بالإضافة. انتهى.

(٧) ما ورد في تعيين اسمه بقطفير وغيره فلا يصح فيه شيء عن المعصوم ﷺ، ولذلك أعرضنا عن ذكره.

من مصر[٨]، الذي قال لامرأته (أكرمي مثواه[٩] عسى أن ينفعنا[١٠] أو نتخذه ولداً[١١]).

قال الله تعالى: (وكذلك مكنا ليوسف في الأرض[١٢]، ولنعلمه من تأويل الأحاديث[١٣] والله غالب على أمره[١٤]. ولكن أكثر الناس لا يعلمون).

فلما وصى به امرأته فقال لها: (أكرمي مثواه) قال يوسف: (إنه ربي أحسن مثواي)، ولهذا قال: (إنه لا يفلح الظالمون)، والضمير في (إنه)[١٥] معلوم بينهما، وهو سيدها.

---

(٨) ما قيل في ثمن شراء العزيز له من روايات فإنه لا يصح، ولا يعول عليه، إذ لم يصل إلينا بطريق صحيح، فقد روي أنه اشتراه بزنته وَرِقاً وحريراً ومسكاً (انظر تفسير النسفي: ٢/٢١٦) فكل ذلك لا يصح، والمعول هو الوارد ذكره في كتاب الله تعالى دون تفصيل.

(٩) أي: منزلته، وعليه كلام المفسرين كابن عباس وقتادة والضحاك وغيرهم انظر: (الدرر المنصور: ٤/١٩، والنسفي: ٢/٢١٦). (قال في اللسان: ١٤/١٢٦)، (أحسن مثواي): أي أنه تولاني في طول مقامي، وأبو المثوى رب البيت.

(١٠) قال النسفي في تفسيره (٢/٢١٦) أي: لعله إذا تدرب، وراض الأمور وفهم مجاريها نستظهر به على بعض ما نحن بسبيله.

(١١) وكان العزيز عقيماً بدليل هذه الآية نفسها، فمفهوم قوله: (أو نتخذه ولداً) قد يفهم منه ذلك، ولا دليل يقطع بذلك عندنا، والله تعالى أعلم.

(١٢) (وكذلك): إشارة إلى ما تقدم من إنجائه، وعطف قلب العزيز عليه، والكاف منصوب تقديره، ومثل ذلك الإنجاء والعطف. (مكنا ليوسف): أي: كما أنجيناه، وعطفنا عليه العزيز كذلك مكنًا له، (في الأرض): أي: أرض مصر، وجعلناه ملكاً يتصرف فيها بأمره ونهيه.

(١٣) المقصود: عبارة الرؤيا، قاله مجاهد والسدى. (انظر تفسير ابن كثير: ٤/١٧) و(تفسير الطبري: ٧/١٧٤).

(١٤) يعني فعال، أسنده الطبري عن سعيد بن جبير. (٧/١٧٤)، وأرجع الضمير في (أمره) إلى يوسف – عليه السلام – فيكون المعنى عنده: والله مسؤول على أمر يوسف، يسوسه، ويدبره، ويحوطه. (وذكر النسفي الأمرين في تفسيره: ٢/٢١٦). والمعنيان صحيحان، سواء أرجعنا الضمير إلى الله تعالى، أو إلى يوسف – عليه السلام.

(١٥) (إنه) هنا: راجع إلى قوله تعالى: (إنه ربي أحسن مثواي) وقد سبق. وأما الضمير في قوله تعالى: (إنه لا يفلح الظالمون) فإنه ضمير الشأن.

وأما قوله تعالى: (لولا أن رأى برهان ربه)[١٦] فهذا خبر من الله تعالى أنه

(١٦) ورد العديد من التفاسير حول البرهان الذي رآه يوسف - عليه السلام منها:
أ - ما ورد في مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - (١٤٠/١٥): (يوسف - عليه الصلاة والسلام - إنما تركها خوفاً من الله، ورجاء ثوابه، ولعلمه بأن الله يراه، لا لمجرد علم مخلوق... ومن ترك المحرمات ليعلم المخلوق بذلك لم يكن هذا لأجل برهان من ربه، ولم يكن بذلك مخلصاً).
ب - (وهم بها). قيل: المراد بها خطرات حديث النفس، حكاه البغوي عن بعض أهل التحقيق، ثم أورد البغوي ههنا حديث عبدالرزاق عن معمر عن همام عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «يقول الله تعالى: (إذا هم عبدي بحسنة فاكتبوها له حسنة، فإن عملها فاكتبوها له بعشرة أمثالها، وإن همَّ بسيئة فلم يعملها فاكتبوهاحسنة، فإنما تركها من جرائي. فإن عملها فاكتبوها بمثلها). وهذا الحديث مخرج في الصحيحين، وله ألفاظ كثيرة هذا منها. (تفسير ابن كثير - ٦٢٣/٢).
ج - وورد في تفسير ابن كثير أيضاً - (٦٢٤/٢): (لولا أن رأى برهان ربه): قال ابن جرير: والصواب أن يقال: إنه رأى آية من آيات الله تزجره عما كان هم به، وجائز أن يكون صورة يعقوب، وجائز أن يكون صورة الملك، وجائز أن يكون ما رآه مكتوباً من الزجر عن ذلك، ولا حجة قاطعة عن تعيين شيء من ذلك، فالصواب أن يطلق.
د - وفي الدر المنثور (٣٣/٤): أخرج ابن جرير، وابن أبي حاتم، وأبوالشيخ والحاكم - وصححه - عن ابن عباس - رضي الله عنهما - في قوله: (لولا أن رأى برهان ربه) قال: رأى صورة أبيه يعقوب في وسط البيت عاضاً على إبهامه، فأدبر هارباً، وقال: (وحقك يا أبت لا أعود أبداً).
هـ - وفي تفسير النسفي (٢١٧/٢): (ولقد همت به): هم: عزم - (وهمَّ بها): همَّ الطباع من الامتناع، قاله الحسن، وقال الشيخ أبومنصور - رحمه الله - (وهم بها) هم خطرة ولا صنع للعبد فيما يخطر بالقلب ولا مؤاخذة عليه.
ولو كان همه كهمها لما مدحه الله تعالى بأنه من عباده المخلصين: وقيل: (وهمَّ بها) وشارف أن يهمَّ بها، يقال: همَّ بالأمر إذا قصده وعزم عليه، وجواب (لولا أن رأى برهان ربه) محذوف، أي: لكان ما كان، وقيل: (وهمَّ بها) جوابه، ولا يصح لأن جواب (لولا) يتقدم عليها لأنه في حكم الشرط، وله صدر الكلام، والبرهان: الحجة، ويجوز أن يكون (وهمَّ بها) داخلاً في حكم القسم في قوله: (ولقد همَّت به)، ويجوز أن يكون خارجاً، ومن حق القارىء إذا قدر خروجه من حكم القسم، وجعله كلاماً برأسه أن يقف على (همَّت به)، ويبتدئ بقوله (وهمَّ بها). وفيه - أيضاً - إشعار بالفرق بين الهمَّين، وفسَّر همَّ يوسف بأنه حل تكة سراويله، وقعد بين شعبها الأربع وهي مستلقية على قفاها، وفسر بالبرهان بأن سمع صوتاً (إياك وإياها مرتين)، فسمع ثالثاً: (أعرض =

عنها)، فلم ينجح فيه، حتى مثل له يعقوب عاضاً على أنملته، وهو باطل. ويدل على بطلانه:

- قوله: (هي راودتني عن نفسي).
- ولو كان ذلك منه - أيضاً - لما برأ نفسه من ذلك.
- وقوله: (كذلك لنصرف عنه السوء والفحشاء) ولو كان كذلك لم يكن السوء مصروفاً عنه.
- وقوله: (ذلك ليعلم أني لم أخنه بالغيب)، ولو كان كذلك لخانه بالغيب.
- وقوله: (ما علمنا عليه من سوء) - (الآن حصحص الحق أنا راودته عن نفسه، وإنه لمن الصادقين).
- ولأنه لو وجد منه ذلك لذكرت توبته واستغفاره، كما كان لآدم، ونوح، وذي النون، وداود عليه السلام.
- وقد سماه الله (مخلصاً)، فعلم بالقطع أنه ثبت في ذلك المقام وجاهد نفسه مجاهدة أولي العزم، ناظراً في دلائل التحريم، حتى استحق من الله الثناء.

وورد في أضواء البيان (٦٨/٣) مانصه: هذه الأقوال التي رأيت نسبتها إلى هؤلاء العلماء منقسمة إلى قسمين:

- قسم لم يثبت نقله عنه بسند صحيح، وهذا لا إشكال في سقوطه.
- وقسم ثبت عن بعض من ذكر، ومن ثبت عنه منهم شيء من ذلك فالظاهر الغالب على الظن المزاحم لليقين أنه إنما تلقاه عن الإسرائيليات، لأنه لا مجال للرأي فيه، ولم يرفع منه قليل ولا كثير إليه ﷺ.

وبهذا تعلم أنه لا ينبغي التجرؤ على القول في نبي الله يوسف بأنه جلس بين رجلي كافرة أجنبية يريد أن يزني بها، اعتماداً على مثل هذه الروايات، مع أن في الروايات المذكورة ما تلوح عليه لوائح الكذب، كقصة الكف التي خرجت له أربع مرات، وفي ثلاث منها لا يبالي بها، لأن ذلك على فرض صحته فيه أكبر زاجر لعوام الفساق، فما ظنك بخيار الأنبياء؟! مع أنَّا قدمنا دلالة القرآن على براءته من جهات متعددة، وأوضحنا أن الحقيقة لا تتعدى أمرين:

- إما أن يكون لم يقع منه همٌّ بها أصلاً، بناء على تعليق همّه عى عدم رؤية البرهان وقد رأى البرهان.
- وإما أن يكون همّه الميل الطبيعي المزموم بالتقوى. والعلم عند الله.
- وورد في (فتح البيان في مقاصد القرآن) (٣١٥/٦):

والحاصل: أنه رأى شيئاً حال بينه وبين ما همَّ به، والله أعلم بما هو، وقد أطال المفسرون في تعيين البرهان الذي رآه بلا دليل عليه من السنة المطهرة، واختلفت أقوالهم في ذلك اختلافاً كثيراً.

ونحن - أي الباحث - نرجِّح ما ذهب إلى ترجيحه الأئمة: ابن تيمية، والنسفي، وصاحب أضواء البيان، والله تعالى أعلم.

رأى برهان ربه، وربه هو الله كما قال لصاحبي السجن: (ذلكما مما علمني ربي، إني تركت ملة قوم لا يؤمنون بالله).

وقوله: (ربي) مثل قوله لصاحب الرؤيا: (اذكرني عند ربك)(١٧).

قال تعالى: (فأنساه الشيطان ذكر ربه)(١٨)، قيل: أنسي يوسف ذكر ربه لما قال: (اذكرني عند ربك).

وقيل: بل إن الشيطان أنسى الذي نجا منهما ذكر ربه، وهذا هو الصواب، فإنه مطابق لقوله: (اذكرني عند ربك)، قال الله تعالى: (فأنساه الشيطان ذكر ربه)، والضمير يعود إلى القريب، إذا لم يكن هناك دليل على خلاف ذلك، ولأن يوسف لم ينس ذكر ربه، بل كان ذاكراً لربه.

وقد دعاهما قبل تعبير الرؤيا إلى الإيمان بربه، وقال لهما: (يا صاحبي

---

(١٧) أخرج الطبري عن ابن إسحاق ومجاهد وأسباط وقتادة في قوله (عند ربك) يعني الملك، أي قال للذي تيقَّن من نجاته: اذكر مظلمتي عند الملك، وأني محبوس بغير جرم، (٧/٢١٩، ٢٢٠).

ويروى في قوله تعالى: (اذكرني عند ربك) حديث عن ابن عباس يرفعه إلى النبي ﷺ: «لو لم يقل يوسف الكلمة التي قال ما لبث في السجن طول ما لبث». وهذه رواية باطلة، مروية عن ابن وكيع، وهو سفيان بن وكيع بن الجراح، متروك، اتهموه بالكذب (انظر تهذيب التهذيب: ٢/ ٢٦٠).

وقد صرح بذلك ابن كثير في تفسيره بضعف هذا الحديث، وضعف بقية الروايات التي تحمل هذا المعنى، والتي وردت مرسلة عن عكرمة وقتادة ومجاهد ومالك بن دينار، ولم يقبلها. (٤/ ٢٩).

وليس في قول يوسف ذلك ما يقدح في توكله على الله عز وجل وهو الذي اختار السجن وآثره على مخالفة أمر الله تعالى، وسيأتي مزيد بيان لذلك عند قوله تعالى: (وقال الملك ائتوني به)، وثناء الرسول ﷺ على يوسف – عليه السلام – على قوة صبره وتوكله على الله عز وجل.

(١٨) الضمير يعود إلى الشرابي، حيث أنساه الشيطان أن يذكر أمر يوسف – عليه السلام – عند الملك، وهذا هو الصواب اللائق بنبي الله تعالى، وهذا هو الذي رجحه شيخ الإسلام رحمه الله تعالى.

السجن[١٩] أأرباب متفرقون خير أم الله الواحد القهار[٢٠] ما تعبدون من دونه إلا أسماء سميتموها أنتم وآباؤكم ما أنزل الله بها من سلطان[٢١] إن الحكم إلا لله[٢٢] أمر ألا تعبدوا إلا إياه[٢٣] ذلك الدين القيم[٢٤] ولكن أكثر الناس لا يعلمون)[٢٥].

---

(١٩) (يا صاحبي السجن) جعلهما مصاحبين للسجن لطول مقامهما فيه.
وقيل: المراد يا صاحبي في السجن، لأن السجن ليس مصحوب، بل مصحوب فيه. (فتح البيان في مقاصد القرآن – ٦/٣٣٧).

(٢٠) وورد في المصدر السابق نفسه، والصفحة نفسها أيضاً:
(أأرباب متفرقون): الاستفهام للإنكار مع التوبيخ والتقريع، ومعنى التفريق هنا هو التفرق في الذوات والصفات والعدد، أي: هل الأرباب المتفرقون في ذواتهم، المختلفون في صفاتهم، المتنافون في عددهم (خير) لكما يا صاحبي السجن؟ (أم الله) أي المعبود بحق، المتفرد في ذاته وصفاته، الذي لا ضد له، ولا ند، ولا شريك، (القهار) الذي لا يغالبه مغالب، ولا يعانده معاند؟.
وقيل استفهام تقرير: أي طلب الإقرار بوجوب الاستفهام، أي أقروا، واعلموا أن الله هو الخير. والأول أولى.

(٢١) (ما تعبدون من دونه إلا أسماء): فارغة لا مسميات لها، وإن كنتم تزعمون أن لها مسميات الآلهة التي تعبدونها، لكنها لما كانت لا تستحق التسمية بذلك صارت الأسماء كأنها لا مسميات لها (سميتموها أنتم وآباؤكم) من تلقائكم. بمحض جهلكم وضلالتكم وليس لها من الإلهية شيء إلا مجرد الأسماء، لكونها جمادات لا تسمع ولا تبصر، ولا تنفع، ولا تضر، والتقدير: سميتموها آلهة من عند أنفسكم، (ما أنزل الله بها) أي: بتلك التسمية المتتبعة للعبادة (من سلطان) من حجة تدل على صحتها (فتح البيان في مقاصد القرآن: ص/٣٣٨).

(٢٢) (إن) أي: ما (الحكم) في أمر العبادة المتفرعة على تلك التسمية (إلا لله) عز سلطانه، لأنه المستحق لها بالذات، إذ هو الذي خلقكم، وخلق هذه الأصنام التي جعلتموها معبودة، بدون حجة، ولا برهان. (فتح البيان في مقاصد القرآن – ص ٣٣٨).

(٢٣) (أمر أن لا) أي: بأن لا (تعبدوا إلا إياه) حسبما تقضي به قضية العقل أيضاً. (المصدر السابق – ص ٣٣٩).

(٢٤) (ذلك الدين القيم) أي الثابت الذي دلت عليه البراهين. (تفسير النسفي – ج/٢ – ص/٢٢٨).

(٢٥) وهذا يدل على أن العقوبةتلزم العبد، وإن جهل إذا أمكن له العلم بطريقة.

وقال لهما قبل ذلك: (لا يأتيكما طعام ترزقانه[٢٦]) أي في الرؤيا[٢٧]، (إلا نبأتكما بتأويله قبل أن يأتيكما) يعني التأويل، (ذلكما مما علمني ربي إني تركت ملة قوم لا يؤمنون بالله وهم بالآخرة هم كافرون. واتبعت ملة آبائي[٢٨] إبراهيم وإسحق ويعقوب ما كان لنا أن نشرك بالله من شيء ذلك من فضل الله علينا وعلى الناس ولكن أكثر الناس لا يشكرون[٢٩]).

فبهذا يذكر ربه عز وجل، فإن هذا مما علمه ربه، لأنه ترك ملة قوم مشركين لا يؤمنون بالله، وإن كانوا مقرين بالصانع، ولا يؤمنون بالآخرة، واتبع ملة آبائه أئمة المؤمنين - الذين جعلهم الله أئمة يدعون بأمره - إبراهيم وإسحاق، ويعقوب، فذكر ربه، ثم دعاهما إلى الإيمان بربه، ثم بعد هذا عبَّر

---

(٢٦) (لا يأتيكما طعام ترزقانه): أي من جهة الله أو الملك، والجملة صفة لطعام.
(إلا نبأتكما بتأويله قبل أن يأتيكما)، مستأنفة جواب سؤال مقدر، ومعنى ذلك أنه يعلم شيئاً من الغيب بإلهام من الله تعالى، وأنه لا يأتيهما إلى السجن طعام في اليقظة إلا أخبرهما بماهيته قبل أن يأتيهما.... وإنما قال يوسف لهما هذا ليحصل الانقياد له منهما فيما يدعوهما إليه بعد ذلك من الإيمان بالله، والخروج من الكفر. (فتح القدير للشوكاني: ٣/٢٦).

(٢٧) قوله: أي في الرؤيا، هذا ما ذهب إليه الطبري في تفسيره، وابن كثير في تفسيره أيضاً، ونقل ابن كثير عن مجاهد والسدي أن ذلك في اليقظة، وهو الذي ذكره الشوكاني أعلاه في فتح القدير. (انظر الطبري: ٤/٢١٥، وابن كثير: ٤/٢٦، ٢٧).

(٢٨) أخرج البخاري في الأدب المفرد: (٦٠٥) والترمذي وحسنه: (٤/١٢٨)، والحاكم: (٢/٣٤٦)، وأحمد (٢/٣٣٢). عن أبي هريرة مرفوعاً: إن الكريم ابن الكريم يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم خليل الرحمن قال صلى الله عليه وسلم: لو لبثت في السجن ما لبث يوسف ثم جاءني الداعي لأجبت، إذ جاءه الرسول فقال: (ارجع إلى ربك فاسأله ما بال النسوة اللاتي قطعن أيديهن).

(٢٩) أخرج ابن جرير الطبري عن ابن عباس في قوله: (ذلك من فضل الله علينا)، أن جعلنا أنبياء (وعلى الناس)، يقول: أن بعثنا إليهم رسلاً. (٤/٢١٦).
ونفي الشكر عن كثير من الناس هنا مثل قوله تعالى في سورة سبأ (وقليل من عبادي الشكور) وفي أكثر من موضع في القرآن، ويعني به الشكر الحقيقي، وهو شكر القلب واللسان والجوارح، فبالقلب باعتقاد أن الله تعالى هو مصدر جميع النعم ومسديها، وباللسان بتحريكه بلفظ الشكر على أفضال المنعم سبحانه، وبالجوارح باستخدامها في مرضاة الله تعالى وعدم استخدامها في معصيته.

الرؤيا فقال: (يا صاحبي السجن أما أحدكما فيسقي ربه خمراً[٣٠]) الآية ٤١، ثم لما قضى تأويل الرؤيا: (قال للذي ظن أنه ناج منهما أذكرني عند ربك) فكيف يكون قد أنسى الشيطان يوسف ذكر ربه؟ وإنما أنسى الشيطان الناجي ذكر ربه. أي الذكر المضاف إلى ربه، والمنسوب إليه، وهو أن يذكر عنده يوسف، والذين قالوا ذلك القول، قالوا: كان الأولى أن يتوكل على الله، ولا يقول: عند ربك، فلما نسي أن يتوكل على ربه جوزي بلبثه في السجن بضع سنين.

فيقال: «ليس في قوله (أذكرني عند ربك) ما يناقض التوكل[٣١]، بل قد قال يوسف «(إن الحكم إلا لله)، كما أن قول أبيه: (لا تدخلوا من باب واحد وادخلوا من أبواب متفرقة)[٣٢] لم يناقض توكله، بل قال (وما أغني عنكم من الله من شيء[٣٣]، إن الحكم إلا لله[٣٤] عليه توكلت وعليه فليتوكل المتوكلون). وأيضاً فيوسف قد شهد الله له أنه من عباده المخلصين، والمخلص لا يكون مخلصاً مع توكله على غير الله، فإن ذلك شرك، ويوسف لم يكن مشركاً لا في عبادته ولا توكله، بل قد توكل على ربه في فعل نفسه بقوله:

---

(٣٠) هنا رواية باطلة أخرجها الطبري وغيره (٤/٢١٢) عن ابن مسعود قال: ما رأى صاحبا سجن يوسف شيئاً، إنما تحاكما إليه ليجربا علمه، فلما أوَّل رؤياهما قالا: إنما كنا نلعب، ولم نرَ شيئاً، فقال: (قضي الأمر الذي فيه تستفتيان)، يقول: وقعت العبارة، فصار الأمر إلى ما عبر يوسف. فهذه الرواية من طريق ابن وكيع وقد سبق بيان ضعفه وأنه متروك انظر حاشية (١٧).

(٣١) سبق بيان شيء من ذلك في الحاشية: ١٧.

(٣٢) أخرجه بن جرير الطبري من طريقه عن ابن عباس والضحاك ومحمد بن كعب والسدي أن يعقوب قال ذلك خوفاً على أولاده من العين، لكثرتهم وحسن صورهم، وأنهم من أب واحد. (٤/٢٤٩). وهي روايات مرسلة وبعضها ضعيف.

(٣٣) أي: لا أرفع عنكم ضرراً، ولا أجلب إليكم نفعاً بتدبيري هذا، بل ما قضاه الله عليكم فهو واقع لا محالة (فتح البيان: ٦/٣٦٩).

(٣٤) وحده لا لغيره، ولا يشاركه فيه مشارك، (عليه) وحده لا على غيره، (توكلت) أي: اعتمدت ووثقت في لك إيراداً وإصداراً، (وعليه) لا على غيره (فليتوكل المتوكلون). (المصدر السابق: ٦/٣٧٠).

(وإلا تصرف عني كيدهن أصب إليهن[٣٥] وأكن من الجاهلين[٣٦]) فكيف لا يتوكل عليه في أفعال عباده؟ وقوله (اذكرني عند ربك) مثل قوله لربه: (اجعلني على خزائن الأرض إني حفيظ عليم[٣٧])، فلما سأل الولاية للمصلحة الدينية لم يكن هذا مناقضاً للتوكل، ولا هو من سؤال الإمارة المنهي عنه. فكيف يكون قوله للفتى: (اذكرني عند ربك) مناقضاً للتوكل، وليس فيه إلا مجرد إخبار الملك به، ليعلم حاله ليتبين الحق، ويوسف كان من أثبت الناس. ولهذا بعد أن طلب (وقال الملك ائتوني به) قال: (ارجع إلى ربك فاسأله ما بال النسوة اللاتي قطعن أيديهن[٣٨] إن ربي بكيدهن عليم)، فيوسف يذكر ربه في هذه الحال، كما ذكره في تلك. ويقول: (ارجع إلى ربك فاسأله ما بال النسوة) فلم يكن في قوله له: (اذكرني عند ربك) ترك لواجب، ولا فعل لمحرم، حتى يعاقبه الله على ذلك بلبثه في السجن بضع سنين، وكان القوم قد عزموا على حبسه إلى حين قبل هذا ظلماً له، مع علمهم ببراءته من الذنب.[٣٩]

---

(٣٥) أخرج أبو الشيخ عن ابن عباس (أصب إليهن) قال: أطاوعهن. (الدر المنثور: ٤/ ٣١).
وأخرجه الطبري عن قتاده: أتابعهن (٤/ ٢٠٩) وقال الشوكاني في فتح القدير: أمل إليهن. من صبا يصبو إذا مال واشتاق، وفيه قول الشاعر:

إلى هند صبا قلبي ... وهند حبها يصبي

ولا اختلاف بين تلك المعاني ولا تضاد

(٣٦) أخرج أبو الشيخ عن عمرو بن مرة قال: (من أتى ذنباً عمداً أو خطأ فهو جاهل حين يأتيه... فقد عرف يوسف أن الزنى حرام وإن أتاه كان جاهلاً).

(٣٧) يعني: حافظاً لما استودعني، عالماً بما أوليتني، وأما قول من قال: إن معناه حافظ للحساب، عليم بالألسن فقد أورده الطبري بسند واه، فيه ابن وكيع وقد تقدم ضعفه. (الطبري: ٤/ ٢٤١).

(٣٨) أخرج ابن المنذر عن ابن عباس في قوله: (ما بال النسوة اللاتي قطعن أيديهن) قال: أراد يوسف العذر قبل أن يخرج من السجن (وأخرجه الطبري عن قتادة: ٤/ ٢٣٣) وقد سبق ثناء النبي ﷺ على يوسف في صبره وكرمه (راجع حاشية: ٢٨).

(٣٩) كل ما تقدم من كلام شيخ الإسلام - رحمه الله - إنما هو في إثبات بطلان تلك الرواية التي تقول: بأن الله تعالى عاقب يوسف على عدم توكله على الله تعالى بالسجن وذلك عند قوله للشرابي: (اذكرني عند ربك).

قال تعالى: (ثم بدا لهم من بعد ما رأوا الآيات[٤٠] ليسجننه حتى حين[٤١]) ولُبثه في السجن كان كرامة من الله في حقه، ليتم بذلك صبره وتقواه، فإنه بالصبر والتقوى نال ما نال، ولهذا قال: (أنا يوسف وهذا أخي قد منَّ الله علينا إنه من يتق ويصبر فإن الله لا يضيع أجر المحسنين)، ولو لم يصبر ويتق بل أطاعهم فيما طلبوا منه جزعاً من السجن لم يحصل له هذا الصبر والتقوى، وفاته الأفضل باتفاق الناس. لكن تنازع العلماء: هل يمكن لإكراه على الفاحشة؟ على قولين.

قيل: لا يمكن، كقول أحمد بن حنبل، وأبي حنيفة، وغيرهما، قالوا: لأن الإكراه يمنع الانتشار[٤٢].

والثاني: يمكن، وهو قول مالك والشافعي[٤٣]، وابن عقيل، وغيره من أصحاب أحمد، لإن الأكراه لا ينافي الانتشار، فإن الإكراه لا ينافي كون الفعل اختياراً، بل المكره يختار دفع أعظم الشرين بالتزام أدناهما، وأيضاً: فالانتشار بلا فعل منه، قد يقيد ويضجع فتباشره المرأة، فتنتشر (شهوته) فتدخل ذكره.

فعلى قول الأولين لم يكن يحل له[٤٤] ما طلبت منه بحال، وعلى القول الثاني فقد يُقال: الحبس ليس بإكراه يبيح الزنى، بخلاف ما لو غلب على ظنه أنهم يقتلونه، أو يتلفون بعض أعضائه، فالنزاع إنما هو في هذا، وهم لم يبلغوا به إلى هذا الحد، وإن قيل: كان يجوز له ذلك لأجل الإكراه، لكن يفوته الأفضل. وأيضاً: فالإكراه إنما يحصل أول مرة ثم يباشر، وتبقى له شهوة وإرادة في الفاحشة. ومن قال: الزنى لا يتصور فيه الإكراه يقول: فرق بين من لا فعل له

---

(٤٠) أخرج ابن أبي حاتم وأبوالشيخ عن عكرمة قال: سألت ابن عباس عن قوله: (ثم بدا لهم من بعد ما رأوا الآيات) قال: ما سألني عنها أحد قبلك، من الآيات: قد القميص، وأثرها في الجسد، وأثر السكين، وقالت امرأة العزيز: إن أنت لم تسجنه ليصدقنه الناس. (الدر المنثور: ٤/٣٢).

(٤١) لم يأت في تحديد عدد هذه السنوات دليل يعتمد عليه، والقرآن ذكر (بضع سنين) والبضع – بالكسر – من الثلاث إلى التسع، وقيل من أربع إلى تسع. (لسان العرب: بضع).

(٤٢) المغني لابن قدامة: (١٠/١٥٩)، وابن عابدين (٥/٨٥).

(٤٣) المصدر السابق. ورجحه ابن قدامة بقوله: وهذا أصح الأقوال إن شاء الله تعالى.

(٤٤) يعني: يوسف عليه السلام.

– كالمقيد – وبين من له فعل. كما أن المرأة إذا أضجعت وقيّدت حتى فعل بها الفاحشة لم تأثم بالاتفاق، وإن أُكرهت حتى زنت ففيه قولان، هما روايتان عن أحمد:[٤٥] لكن الجمهور[٤٦] يقولون: لا تأثم، وقد دلَّ على ذلك قوله تعالى: ﴿وَمَن يُكْرِههُّنَّ فَإِنَّ ٱللَّهَ مِنۢ بَعْدِ إِكْرَٰهِهِنَّ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾[٤٧]، وهؤلاء يقولون: فعل المرأة لا يحتاج إلى انتشار، فإنما هو كالإكراه على شرب الخمر، بخلاف فعل الرجل، وبسط هذا له موضع آخر.[٤٨]

---

(٤٥) انظر المغني لابن قدامة: (٥/٤١٢، ٤١٣).

(٤٦) المصدر السابق.

(٤٧) النور: ٣٣.

(٤٨) وخلاصة الكلام في مسألة الإكراه على الزنى، تتعلق في مسألة الزنى هل يتصور فيه الإكراه أم لا؟ وللأئمة في هذه المسألة أقوال نوردها للفائدة، فنقول وبالله التوفيق:

قسَّم الأحناف الإكراه إلى قسمين: إكراه ملجيء وإكراه غير ملجيء، والملجيء: هو الذي يفضي بصاحبه إلى الموت، أو إلى قطع أعضائه أو تفويت بعضها، وأما غير الملجيء فإنه عندهم يكون بما لا يفوت النفس، أو بعض الأعضاء، كالحبس لمدة قصيرة، وعليه فإن يوسف لم يكن يحل له ما طلب منه.

أما جمهور العلماء فلم يفرقوا في الإكراه، وعدوه شيئاً واحداً، إلا أنهم اختلفوا في أثر الإكراه: فالحنفية يرون أن الزنى لا يرخص فيه مع الإكراه، كحال الاختيار، فإذا فعله الإنسان مكرهاً كان عليه إثماً، ولا يجب عليه الحد، لأن الإكراه شبهة.

وبقول الحنفية – قال الشافعية، وأما المالكية: فذهبوا إلى أنه لا إكراه في الزنى، وإن فعله المكره فإنه آثم، ويُقام عليه الحد، إلا في حالة التهديد بالقتل، فإنه لا يأثم، ولا يحد، وخالف سحنون في ذلك مذهب المالكية، وأما الحنابلة، فيرون أن المكره على الزنى آثم وعليه الحد، وخالفهم ابن قدامة في المغني، فذهب إلى أن المكره لا حد عليه وقال: قال الشافعي وابن لمنذر: لا حد عليه؛ لعموم الخبر، لأن الحدود تدرأ بالشبهات، والإكراه شبهة فيمنع الحد، (١٠/١٥٩، ١٦٠).

والخبر الذي عناه هنا هو قوله ﷺ: (عفي لأمتي عن الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه).

وإلى هذا ذهب القرطبي في تفسيره (٥/١٨٣)، ونقل قول ابن العربي المالكي وهو جواز الإقدام على الزنى، ولاحد عليه مع الإكراه.

هذا وقد فرَّق الإمام أبوحنيفة بين من أكرهه السلطان ومن أكرهه غير السلطان، فإن أكرهه السلطان فلا حد عليه، وإن أكرهه غير السلطان فعليه الحد، وقال ابن المنذر بعد أن ذكر قول أبي حنيفة وغيره: لا حد عليه، ولا فرق بين السلطان في ذلك وبين غير =

والمقصود أن يوسف لم يفعل ذنباً ذكره الله عنه، وهو سبحانه لا يذكر عن أحد من الأنبياء ذنباً إلا ذكر استغفاره منه[٤٩]، ولم يذكر عن يوسف استغفاراً من هذه الكلمة، كما لم يذكر عنه استغفاراً من مقدمات الفاحشة، فعلم أنه لم يفعل ذنباً في هذا ولا هذا، بل هم هماً تركه لله، أثيب عليه حسنة، كما قد بسط هذا في موضعه.[٥٠]

وأما ما يكفره الابتلاء من السيئات فذلك جوزي به صاحبه بالمصائب المكفرة كما في قوله ﷺ: (ما يصيب المؤمن من وصب ولا نصب، ولا هم ولا حزن ولا غم ولا أذى، إلا كفر الله به خطاياه[٥١])، ولما أنزل الله تعالى هذه الآية: (من يعمل سوءاً يجز به) قال أبو بكر: يا رسول الله! جاءت قاصمة الظهر، وأينا لم يعمل سوءاً؟ فقال: (ألست تحزن؟ ألست تنصب؟ ألست تصيب اللأوى[٥٢]، فذلك مما تجزون به[٥٣]).

السلطان. (الإشراف:٢/٤٣).

وهذه هي محصلة الأقوال في المكره على الزنى، والصحيح منها إن شاء الله تعالى قول من قال: إن المكره على الزنى لا إثم عليه ولا يقام عليه الحد، لعموم الخبر. والله تعالى أعلم.

انظر فيما تقدم من أقوال في هذه المسألة سوى ما تقدم ذكره من مصادر (الموسوعة الفقهية: مادة إكراه)، (والبدائع: ٩/٤٤٩)، (وابن عابدين: ٥/٨٥).

(٤٩) ومن ذلك: قوله تعالى عن موسى – عليه السلام: (قال رب اغفر لي ولأخي وأدخلنا في رحمتك وأنت أرحم الراحمين) (الأعراف:١٥١).

وقوله تعالى عن موسى بعد أن قتل المصري: (قال رب إني ظلمت نفسي فاغفر لي فغفر له إنه هو الغفور الرحيم) (القصص:١٦).

وقال تعالى: عن نوح عندما دعا الله تعالى لابنه وأنه من أهله وقد نفى الله تعالى أن يكون ولده من أهله المؤمنين بعد أن آثر الكفر على الإيمان: (قال رب إني أعوذ بك أن أسألك ما ليس لي به علم وإلا تغفر لي وترحمني أكن من الخاسرين) (هود:٤٧).

(٥٠) انظر ما تقدم الحاشية: ١٧، الحاشية: ٣٩.

(٥١) أخرجه البخاري برقم: ٥٦٤١، ٥٦٤٢، ومسلم برقم ٢٥٧٣، وأحمد، عن أبي سعيد الخدري.

(٥٢) اللأوى: الشدة وضيق المعيشة. (لسان العرب:لأي).

(٥٣) أخرجه أحمد: (١/١١)، والحاكم: (٣/٧٤، ٧٥) وصححه، ووافقه الذهبي.

فتبين أن قوله (أنساه الشيطان ذكر ربه) أي نسي الفتى ذكر ربه أن يذكر هذا لربه، ونسي ذكر يوسف ربه، والمصدر يُضاف إلى الفاعل والمفعول، ويوسف قد ذكر ربه، ونسي الفتى ذكر يوسف ربه، وأنساه الشيطان أن يذكر ربه، هذا الذكر الخاص، فإنه وإن كان يسقي ربه خمراً فقد لا يخطر هذا الذكر بقلبه، وأنساه الشيطان تذكير ربه، وإذكار ربه لما قال: (اذكرني) أمره بإذكار ربه، فأنساه الشيطان إذكار ربه، فإذكار ربه أن يجعله ذاكراً، فأنساه الشيطان أن يجعل ربه ذاكراً ليوسف. والذكر هو مصدر، وهو اسم، فقد يضاف من جهة كونه اسماً، فيعم هذا كله، أي أنساه الذكر المتعلق بربه، والمضاف إليه.

ومما يبيِّن أن الذي نسي ربه هو الفتى، لا يوسف. قوله بعد ذلك: (وقال الذي نجا منهما – وادكر[٥٤] بعد أمة – أنا أنبئكم بتأويله فأرسلون)، وقوله (وادكر بعد أمة) دليل على أنه كان قد نسي فادكر.

فإن قيل: لا ريب أن يوسف سمَّى السيد رباً في قوله: «اذكرني عند ربك» و«ارجع إلى ربك» ونحو ذلك، وهذا كان جائزاً في شرعه، كما جاز في شرعه أن يسجد له أبواه وإخوته، وكما جاز في شرعه أن يؤخذ السارق عبداً، وإن كان هذا منسوخاً في شرع محمد ﷺ.

وقوله: (إنه ربي أحسن مثواي[٥٥]) إن أراد به السيد فلا جناح عليه، ولكن معلوم أن ترك الفاحشة خوفاً لله واجب، ولو رضى سيدها، ويوسف – عليه السلام – تركها خوفاً من الله.

---

(٥٤) ادّكر: بتشديد الدال: جمع دكرة، ادغمت اللام في الذال فجعلتا دالاً مشددة، وهي لغة لربيعة (لسان العرب: دكر). وأمة تعني في هذا الموضوع: الحين. قال الفراء: في قوله تعالى: (وادكر بعد أمة) قال: بعد حين من الدهر. واستشهد بقوله تعالى: (ولئن أخرنا عنهم العذاب إلى أمة معدودة) اللسان: أمم. وأخرج الطبري عن ابن عباس وغيره في قوله تعالى: (وادكر بعد أمة) يقول: بعد سنين. وأيضاً بعد حين. (٧/ ٢٢٥).

(٥٥) انظر ما سبق في الحاشية: (٣، ٤).

(ولقد همَّت به وهم بها لولا أن رأى برهان ربه)[٥٦]، قال تعالى: (كذلك لنصرف عنه السوء والفحشاء إنه من عبادنا المخلصين) وقال يوسف أيضاً: (رب السجن أحب إليَّ مما يدعونني إليه[٥٧]، وإلا تصرف عني كيدهن أصب إليهن وأكن من الجاهلين، فاستجاب له ربه فصرف عنه كيدهن إنه هو السميع العليم)، فدل على أنه كان معه من خوف الله ما يزعه عن الفاحشة ولو رضي بها الناس، وقد دعا ربه عز وجل أن يصرف عنه كيدهن.

وقوله: (السجن أحب إليَّ مما يدعونني إليه)[٥٨]، بصيغة جمع التذكير وقوله: (كيدهن) بصيغة جمع التأنيث، ولم يقل مما يدعينني إليه، دليل على الفرق بين هذا وهذا، وأنه كان من الذكور من يدعوه مع النساء إلى الفاحشة بالمرأة[٥٩]، وليس هناك إلا زوجها، وذلك أن زوجها كان قليل الغيرة، أو عديمها، وكان يحب امرأته ويطيعها، ولهذا لما أطلع على مراودتها، قال: (يوسف

---

(٥٦) سبق الكلام عن هذا البرهان في الحاشية: ١٦، وكذلك الكلام عن ذلك الهم المذكور في الآية في نفس الحاشية، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: إن الهم من يوسف لما تركه لله كان له به حسنة، ولا نقص عليه، وثبت في الصحيحين من حديث السبعة الذين يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله: «رجل دعته امرأة ذات منصب وجمال، فقال: إني أخاف الله رب العالمين»، وهذا لمجرد الدعوة، فكيف بالمراودة والاستعانة والحبس...؟!. ومعلوم أنها كانت ذات منصب، وقد ذكر أنها كانت ذات جمال، (مجموع الفتاوى: ١٥/ ١٤٥).

(٥٧) قال مناجياً لربه سبحانه: يا (رب السجن) أي دخوله الذي أودعتني به هذه (أحب إليَّ) أي: آثر عندي، لأنه مشقة قليلة نافذة، أثرها راحات جليلة أبدية، (مما يدعونني إليه) من مؤاتاتها التي تؤدي إلى الشقاء، والوقوع في المعصية العظيمة، التي تذهب بخيري الدنيا والآخرة، (فتح البيان في مقاصد القرآن: ٦/ ٣٢٩).

(٥٨) الذي نراه أن الفعل (يدعونني إليه) مسند إلى ضمير جماعة الإناث (نون النسوة) قال ابن عطية: روي أنه لما توعدته امرأة العزيز قال له النسوة: أطع مولاتك، وأفعل ما أمرتك به، فلذلك قال: (مما يدعونني إليه)، قال نحوه الحسن، ووزن «يدعون» في هذه الآية (يفعلن) بخلاف قولك الرجال (يدعون)، (المحرر الوجيز: ٣/ ٢٤١).

(٥٩) ليس هذا مسلم به، وانظر الحاشية (٥٨)، لأن (يدعونني) مسند إلى ضمير جماعة الإناث (نون النسوة)، ولذلك قال بعدها: (وإلا تصرف عني كيدهن) فالكيد كان من النسوة فحسب، والله تعالى أعلم.

أعرض عن هذا[٦٠]، واستغفري لذنبك إنك كنت من الخاطئين) فلم يعاقبها[٦١]، ولم يفرِّق بينها وبين يوسف، حتى لا تتمكن من مراودته، وأمر يوسف أن لا يذكر ما جرى لأحد محبة منه لامرأته، ولو كان فيه غيرة لعاقب المرأة، ومع هذا فقد شاعت القصة واطلع عليها الناس من غير جهة يوسف، حتى تحدثت بها النسوة في المدينة، وذكروا أنها تراود فتاها عن نفسه، ومع هذا: (فأرسلت إليهن وأعتدت لهن متكأً[٦٢]، وآتت كل واحدة منهن سكيناً) وأمرت يوسف أن يخرج عليهن، ليقمن عذرها على مراودته، وهي تقول لهن: (فذلكن الذي لمتنَّني فيه ولقد راودته عن نفسه فاستعصم[٦٣] ولئن لم يفعل ما آمره ليسجنن وليكونن من الصاغرين).

وهذا يدل على أنها لم تزل متمكنة من مراودته، والخلوة به مع علم الزوج بما جرى، وهذا من أعظم الدياثة[٦٤]، ثم أنه لما حبس فإنما حُبس بأمرها، والمرأة لا تتمكن من حبسه إلا بأمر الزوج، فالزوج هو الذي حبسه، وقد روي أنها قالت: هذا القبطي هتك عرضي، فحبسه لأجل المرأة، معاونة لها على مطالبها لدياثته، وقلة غيرته، فدخل هو في من دعا يوسف إلى الفاحشة.[٦٥]

---

(٦٠) هذا ما قرره ابن جرير الطبري في تفسيره من أن العزيز أمر يوسف – عليه السلام – بعدم ذكر ما حدث لأحد وأمر امرأته بالاستغفار من هذا الخطأ، (٧/١٩٥)، وقيل إن الذي قال ذلك هو الشاهد من أهلها (فتح القدير: ٣/١٩).

(٦١) لم يقل من الخاطئات؛ لأن المقصود الخبر عمَّن يفعل هذا الفعل، أو تغليباً للمذكر كما في قوله تعالى: (وكانت من القانتين)، (التحريم:١٢).

(٦٢) المتكأ: المجلس، وهنا معناه: مجلساً للطعام، وما يتكئن عليه من النمارق والوسائد، بدليل قوله تعالى: (وآتت كل واحدة منهن سكيناً)، ومعلوم بداهة أنه لا يمكن أن يقدم للضيوف سكاكين مجردة فلابد من وجود ما يقطع بهذه السكاكين، وهو هنا بدون شك الطعام المقدم في هذا المتكأ، وإلى هذا ذهب الطبري في تفسيره.

(٦٣) يعني: امتنع، صح ذلك عن ابن عباس عند الطبري، (انظر الدر المنثور: ٤/٣١، ولسان العرب: مادة عصم).

(٦٤) وهذا استنباط يدل على سعة علم شيخ الإسلام وتبحره في علم التفسير.

(٦٥) ولكن بطريق غير مباشرة ولا صريح، ولكنه أسلوب قد يكون أبلغ مما لو أنه صرح بذلك، فهذا من لسان الحال، نسأل الله العافية.

فعلم أن يوسف لم يترك الفاحشة لأجله، ولا لخوفه منه، بل قد علم يقيناً أنه لم يكن يخاف منه، وأن يوسف لو أعطاها ما طلبت لم يكن الزوج يدري، ولو درى فلعله لم يكن ينكر، فإنه قد درى بالمراودة والخلوة التي هي مقتضية لذلك في الغالب، فلم ينكر، لو قدر أنه هم بعقوبة يوسف فكانت هي الحاكمة على الزوج القاهرة له.

وقد قال النبي ﷺ: «ما رأيت من ناقصات عقل ودين أذهب للب الرجل الحازم من إحداكن[٦٦]» ولما راجعته عائشة في إمامة الصديق قال: (إنكن لأنتن صواحب يوسف)[٦٧]، ولما أنشده الأعشى:

(وهن شر غالب لمن غلب).

استعاد ذلك منه وقال: وهن شر غالب لمن غلب، فكيف لا تغلب مثل هذا الزوج وتمنعه من عقوبة يوسف – عليه السلام...؟ وقد عهد الناس خلقاً من الناس تغلبهم نساؤهم، من نساء التتر وغيرهم، يكون لامرأته غرض فاسد في فتاه أو فتاها، وتفعل معه ما تريد، وإن أراد الزوج أن يكشف أو يعاقب، منعته ودفعته، بل وأهانته، وفتحت عليه أبواباً من الشر بنفسها، وأهلها وحشمها، والمطالبة بصداقها، وغير ذلك، حتى يتمنى الرجل الخلاص منها رأساً برأس، مع كون الرجل فيه غيرة، فكيف مع ضعف الغيرة...؟

فهذا كله يبيِّن أن الداعي ليوسف إلى ترك الفاحشة كان خوف الله، لا خوفاً من السيد، فلهذا قال: (إنه ربي أحسن مثواي إنه لا يفلح الظالمون) قيل: هذا مما يبين محاسن يوسف، ورعايته لحق الله وحق المخلوقين، ودفعه الشر بالتي هي أحسن، فإن الزنى بامرأة الغير فيه حقان مانعان، كل منهما مستقل بالتحريم.

فالفاحشة حرام لحق الله ولو رضى الزوج، وظلم الزوج في امرأته حرام،

---

(٦٦) البخاري، الحيض (٣٠٤) ومسلم: الإيمان: ٧٩/١٣٢.
(٦٧) البخاري: ٣٣٨٤. وأحمد: ٤/٤١٢، ويعني بذلك في مسألة الإلحاح والإكثار عليه من الكلام. (انظر الفتح حديث ٣٣٨٤).

بحيث لو سقط حق الله بالتوبة منه فحق هذا في امرأته لا يسقط، كما لو ظلمه وأخذ ماله وتاب من حق الله، لم يسقط حق المظلوم بذلك، ولهذا جاز للرجل إذا زنت امرأته أن يقذفها ويلاعنها، ويسعى في عقوبتها بالرجم، بخلاف الأجنبي فإنه لا يجوز له قذفها ولا يلاعن، بل يحد إذا لم يأت بأربعة شهداء، فإفساد المرأة على زوجها من أعظم الظلم لزوجها، وهو عنده أعظم من أخذ ماله.

ولهذا يجوز له قتله دفعاً عنها - باتفاق العلماء - إذا لم يندفع إلا بالقتل بالاتفاق، ويجوز في أظهر القولين قتله وإن اندفع بدون[٦٨]، كما في قصة عمر ابن الخطاب رضي الله عنه: لما أتاه رجل بيده سيف فيه دم، وذكر أنه وجد رجلاً تفخذ امرأته فضربه بالسيف، فأقره عمر على ذلك وشكره[٦٩]، وقبل قوله: إنه قتله لذلك، إذ ظهرت دلائل ذلك.

وهذا كما لو اطلع رجل في بيته فإنه يجوز له أن يفقأ عينه ابتداء، وليس عليه أن ينذره، هذا أصح القولين، كما ثبت في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال: «لو اطلع رجل في بيتك ففقأت عينه ما كان عليك شيء»[٧٠]، وكذلك قال في الذي عض يد غيره فنزع يده فانقلعت أسنان العاض[٧١].

وهذا مذهب فقهاء الحديث، وأكثر السلف، وفي المسألتين نزاع ليس هذا موضعه، إذ المقصود أن الزاني بإمرأة غيره ظالم للزوج، وللزوج حق عنده، ولهذا ذكر النبي ﷺ: «أن من زنى بامرأة المجاهد فإنه يمكن يوم القيامة من حسناته يأخذ منها ما شاء»[٧٢].

وفي الصحيحين عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله

---

(٦٨) انظر في ذلك: الأشراف لابن المنذر: ٢/ ١١٥، والأم للشافعي: ٦/ ٣٠، والمغني: ١٠/ ٣٥٣. وكشاف القناع: ٦/ ١٥٦. وانظر موسوعة الأوقاف: ٢٨/ ١٠٩.

(٦٩) هذا الأكثر ذكره صاحب المغني: ١٠/ ٣٥٣.

(٧٠) البخاري: (٦٨٨٨) ومسلم (٢١٥٨).

(٧١) البخاري: إجاره، باب ٥، وديات باب ١٨، ومسلم في الزكاة باب ٢٧، والنسائي زكاة: ٩ وابن ماجه: ديات٢. والدارمي: ديات ١٨، وأحمد ٤/ ٢٢٢.

(٧٢) مسلم: ١٨٩٧، وأبو داود: ٢٤٩٦د.

أي الذنب أعظم؟ قال: «أن تجعل لله نداً وهو خلقك»، قلت: ثم أي؟ قال: «أن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك»، قلت: ثم أي؟ قال: «أن تزاني بحليلة جارك»[٧٣]، فذكر الزنى بحليلة الجار، فعلم أن للزوج حقاً في ذلك، وكان ظلم الجار أعظم، للحاجة إلى المجاورة.

وإن قيل: هذا قد لا يمكن زوج المرأة أن يحترز منه، والجار عليه حق زائد على حق الأجنبي، فكيف إذا ظُلم في أهله، والجيران يأمن بعضهم بعضاً، ففي هذا من الظلم أكثر مما في غيره، وجاره يجب عليه أن يحفظ امرأته من غيره فكيف يفسدها هو؟

فلما كان الزنى بالمرأة له علتان كل منهما تستقل بالتحريم، مثل لحم الخنزير الميت، علل يوسف ذلك بحق الزوج، وإن كان كل من الأمرين مانعاً له، وكان في تعليله بحق الزوج فوائد.

(منها): أن المرأة قد ترتدع بذلك، فترعى حق زوجها، إما خوفاً، وإما رعاية لحقه، فإنه إذا كان المملوك يمتنع عن هذا رعاية لحق سيده فالمرأة أولى بذلك، لأنه خانته في نفس المقصود منها، بخلاف المملوك فإن المطلوب منه الخدمة، وفاحشته بمنزلة سرقة المرأة من ماله.

ومنها: أن هذا مانع مؤيس لها، فلا تطمع فيه لا بنكاح ولا بسفاح، بخلاف الخلية من الزوج فإنها تطمع فيه بنكاح حلال.

«ومنها»: أنه لو علل بالزنى فقد تسعى هي في فراق الزوج، والتزوج به، فإن هذا إنما يحرم لحق الزوج خاصة، ولهذا إذا طلقت امرأته باختياره جاز لغيره أن يتزوجها، ولو طلقها ليتزوج بها، كما قال سعد بن الربيع لعبدالرحمن ابن عوف رضي الله عنه، إن لي امرأتين، فاختر أيتهما شئت حتى أطلقها وتتزوجها[٧٤]، لكنه بدون رضاه لا يحل، كما في المسند عن النبي ﷺ أنه قال:

---

(٧٣) البخاري: ٤٤٧٧، ومسلم في الإيمان: (٨٦/ ١٤١).
(٧٤) البخاري: ٣٧٨٠٠.

«ليس منَّا من خبب امرأة على زوجها، ولا عبداً على مواليه»[٧٥]، وقد حرَّم النبي ﷺ أن يخطب الرجل على خطبة أخيه، ويستام على سوم أخيه[٧٦]، فإذا كان بعد الخطبة وقبل العقد لا يحل له أن يطلب التزوج بامرأته، فكيف بعد العقد، والدخول والصحبة؟

فلو علل بأن هذا زنى محرم ربما طمعت في أن تفارق الزوج وتتزوجه، فإن كيدهن عظيم، وقد جرى مثل هذا، فلما علل بحق سيده وقال: (إنه ربي أحسن مثواي)، يئست من ذلك، وعلمت أنه يراعي حق الزوج، فلا يزاحمه في امرأته البتة، ثم لو قدر مع هذا أن الزوج رضي بالفاحشة وأباح امرأته لم يكن هذا مما يبيحها لحق الله ولحقه أيضاً، فإنه ليس كل حق للإنسان له أن يسقطه، ولا يسقط بإسقاطه، وإنما ذاك فيما يباح له بذله، وهو ما لا ضرر عليه في بذله مثل ما يعطيه من فضل مال ونفع.

وأما ما ليس له بذله فلا يباح بإباحته، كما لو قال له: علمني السحر والكفر والكهانة! وأنت في حل من إضلالي، أو قال له: بعني رقيقاً وخذ ثمني، وأنت في حل من ذلك.

وكذلك إذا قال: افعل بي أو بابني أو بامرأتي أو بإمائي الفاحشة لم يكن هذا مما يسقط حقه فيه بإباحته، فإنه ليس له بذل ذلك، ومعلوم أن الله يعاقبها على الفاحشة وإن تراضيا بها، لكن المقصود أن في ذلك أيضاً ظلماً لهذا الشخص، لا يرتفع بإباحته، كظلمه إذا جعله كافراً أو رقيقاً، فإن كونه يفعل به الفاحشة أو بأهله فيه ضرر عليه لا يملك إباحته كالضرر عليه في كونه كافراً، وهو كما لو قال له: أزل عقلي وأنت في حل من ذلك، فإن الإنسان لا يملك بذل ذلك، بل هو ممنوع من ذلك كما يمنع السفيه من التصرف في ماله، أو إسقاطه حقوقه، وكذلك المجنون والصغير، فإن هؤلاء محجور عليهم لحقهم.

---

(٧٥) رواه أحمد (٥/٣٥٢) وأبو داود في الطلاق (٢١٧٦) واللفظ لأبي داود.
(٧٦) رواه البخاري، والنسائي: «لا يخطب الرجل على خطبة أخيه، حتى ينكح، أو يترك».
النسائي: ٣٠٤٠، والبخاري: ٥١٤٢.

ولهذا لو أذن له الصبي أو السفيه في أخذ ماله لم يكن له ذلك، ومن أذن لغيره في تكفيره أو تجنينه أو تخنيثه به وبأهله فهو من أسفه السفهاء، وهذا مثل الربا، فإنه وإن رضي به المرابي وهو بالغ رشيد لم يبح ذلك، لما فيه من ظلمه، ولهذا له أن يطالبه بما قبض منه من الزيادة، ولا يعطيه إلا رأس ماله، وإن كان قد بذله باختياره، ولو كان التحريم لمجرد حق الله تعالى لسقط برضاه، ولو كان حقه إذا أسقطه سقط لما كان له الرجوع في الزيادة، والإنسان يحرم عليه قتل نفسه أعظم مما يحرم عليه قتل غيره، فلو قال لغيره: اقتلني لم يملك منه أعظم مما يملك هو من نفسه.

ولهذا يوم القيامة يُتظلم من الأكابر، وهم لم يكرهوهم على الكفر، بل باختيارهم كفروا، قال تعالى: ﴿يَوْمَ تُقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِي ٱلنَّارِ يَقُولُونَ يَٰلَيْتَنَآ أَطَعْنَا ٱللَّهَ وَأَطَعْنَا ٱلرَّسُولَا۠ ﴿٦٦﴾ وَقَالُوا۟ رَبَّنَآ إِنَّآ أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَآءَنَا فَأَضَلُّونَا ٱلسَّبِيلَا۠ ﴿٦٧﴾ رَبَّنَآ ءَاتِهِمْ ضِعْفَيْنِ مِنَ ٱلْعَذَابِ وَٱلْعَنْهُمْ لَعْنًا كَبِيرًا ﴿٦٨﴾﴾(٧٧).

وقال تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا ٱدَّارَكُوا۟ فِيهَا جَمِيعًا قَالَتْ أُخْرَىٰهُمْ لِأُولَىٰهُمْ رَبَّنَا هَٰٓؤُلَآءِ أَضَلُّونَا فَـَٔاتِهِمْ عَذَابًا ضِعْفًا مِّنَ ٱلنَّارِ ۖ قَالَ لِكُلٍّ ضِعْفٌ وَلَٰكِن لَّا تَعْلَمُونَ﴾(٧٨)، وقال تعالى: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ رَبَّنَآ أَرِنَا ٱلَّذَيْنِ أَضَلَّانَا مِنَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ نَجْعَلْهُمَا تَحْتَ أَقْدَامِنَا لِيَكُونَا مِنَ ٱلْأَسْفَلِينَ﴾(٧٩).

وكذلك الناس يلعنون الشيطان، وإن كان لم يكرههم على الذنوب، بل هم باختيارهم أذنبوا. فإن قيل: هؤلاء يقولون لشياطين الإنس والجن: نحن لم نكن نعلم أن في هذا علينا ضرراً، ولكن أنتم زينتم لنا هذا وحسنتموه حتى فعلناه، ونحن كنا جاهلين بالأمر. قيل: كما نعلم أن الجاهل بما عليه في الفعل من الضرر لا عبرة برضاه وإذنه، وإنما يصح الرضا والإذن ممن يعلم ما يأذن فيه

(٧٧) الأحزاب: ٦٦.
(٧٨) الأعراف: ٣٨.
(٧٩) فصلت: ٧٩.

ويرضى به، وما كان على الإنسان فيه ضرر راجح لا يرضى به إلا لعدم علمه، وإلا فالنفس تمتنع بذاتها من الضرر الراجح.

ولهذا كان من اشترى المعيب والمدلس والمجهول السعر ولم يعلم بحاله، غير راض به، بل له الفسخ بعد ذلك، كذلك الكفر والجنون والفاحشة بالأهل لا يرضى بها إلا من لم يعلم بما فيها من الضرر عليه، فإذا أذن فيها لم يسقط حقه، بل يكون مظلوماً، ولو قال: أنا أعلم ما فيها من العقاب وأرضى كان كذباً، بل هو من أجهل الناس بما يقوله.

ولهذا لو تكلم بكلام لا يفهم معناه، وقال: نويت موجبه عند الله لم يصح ذلك في أظهر القولين، مثل أن يقول: «بهشم» ولا يعرف معناها، أو يقول أنت طالق إن دخلت الدار وينوي موجبها من العربية، وهو لا يعرف ذلك، فإن النية والقصد والرضا مشروط بالعلم، فما لم يعلمه لا يرضى به إلا إذا كان راضياً به مع العلم، ومن كان يرضى بأن يكفر ويجن وتفعل الفاحشة به وبأهله، فهو لا يعلم ما عليه في ذلك من الضرر، بل هو سفيه، فلا عبرة برضاه وإذنه، بل له حق عند من ظلمه وفعل به ذلك، وغير ما لله من الحق وإن كان حق هذا دون حق المنكر المانع.

ولهذا قال يوسف عليه السلام: (إنه ربي أحسن مثواي إنه لا يفلح الظالمون)، يقول: متى أفسدت امرأته كنت ظالماً بكل حال، وليس هذا جزاء إحسانه إليَّ.

والناس إذا تعاونوا على الإثم والعدوان أبغض بعضهم بعضاً، وإن كانوا فعلوه بتراضيهم، قال طاووس: ما اجتمع رجلان على غير ذات الله إلا تفرقا عن تقال، وقال الخليل عليه السلام: ﴿إِنَّمَا ٱتَّخَذۡتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ أَوۡثَٰنٗا مَّوَدَّةَ بَيۡنِكُمۡ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَاۖ ثُمَّ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ يَكۡفُرُ بَعۡضُكُم بِبَعۡضٖ وَيَلۡعَنُ بَعۡضُكُم بَعۡضٗا وَمَأۡوَىٰكُمُ ٱلنَّارُ وَمَا لَكُم مِّن نَّٰصِرِينَ﴾(٨٠)، وهؤلاء لا يكفر بعضهم ببعض ويلعن بعضهم بعضاً لمجرد

---

(٨٠) العنكبوت: ٢٥

كونه عصى الله، بل لما حصل له بمشاركته ومعاونته من الضرر، وقال تعالى عن أهل الجنة التي أصبحت كالصريم: ﴿فَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ يَتَلَٰوَمُونَ﴾[٨١] أي يلوم بعضهم بعضاً وقال: ﴿ٱلْأَخِلَّآءُ يَوْمَئِذِۭ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا ٱلْمُتَّقِينَ﴾[٨٢]، فالمخالة إذا كانت على غير مصلحة الاثنين كانت عاقبتها عداوة، وإنما تكون على مصلحتهما إذا كانت في ذات الله، فكل منهما وإن بذل للآخر إعانة على ما يطلبه واستعان به بإذنه فيما يطلبه فهذا التراضي لا اعتبار به، بل يعود تباغضاً وتعادياً وتلاعناً، وكل منهما يقول للآخر: لولا أنت ما فعلت أنا وحدي هذا، فهلاكي كان مني ومنك.

والرب لا يمنعهما من التباغض والتعادي والتلاعن، فلو كان أحدهم ظالماً للآخر فيه لنهى عن ذلك، ويقول كل منهما للآخر: أنت لأجل غرضك أوقعتني في هذا، كالزانيين كل منهما يقول للآخر: لأجل غرضك فعلت معي هذا، ولو امتنعت لم أفعل أنا هذا، لكن كل منهما له على الآخر مثل ما للآخر عليه، فتعادلا.

ولهذا إذا كان الطلب والمودة من أحدهما أكثر كان الآخر يتظلمه ويلعنه أكثر، وإن تساويا في الطلب تقاوما، فإذا رضي الزوج بالدياثة فإنما هو لإرضاء الرجل أو المرأة لغرض له آخر، مثل أن يكون محباً لها، ولا تقيم معه إلا على هذا الوجه، فهو يقول للزاني بها: أنت لغرضك أفسدت عليَّ امرتي وأنا إنما رضيت لأجل غرضها، فأنت لما أفسدت عليَّ امرأتي وظلمتني فعلت معي مافعلت.

ومن ذلك أنه لو قال: إني أخاف الله أن يعاقبني ونحو ذلك لقالت: أنت إنما تترك غرضي لغرضك في النجاة وأنا سيدتك، فينبغي أن تقدم غرضي على غرضك، فلما قال: (إنه ربي أحسن مثواي) علل بحق سيده الذي يجب عليه وعليها رعاية حقه.

---

(٨١) القلم: ٣٠.

(٨٢) الزخرف: ٦٧.

فصل

وفي قول يوسف – عليه السلام: (رب السجن أحب إليَّ مما يدعونني إليه وإلا تصرف عنِّي كيدهن أصب إليهن وأكن من الجاهلين) عبرتان:

– إحداهما: اختيار السجن والبلاء على الذنوب والمعاصي.

– والثانية: طلب سؤال الله ودعائه أن يثبت القلب على دينه، ويصرفه إلى طاعته، وإلا فإذا لم يثبت القلب وإلا صبا إلى الآمرين بالذنوب، وصار من الجاهلين.

ففي هذا توكل على الله واستعانة به أن يثبت القلب على الإيمان والطاعة، وفيه صبر على المحنة والبلاء، والأذى الحاصل إذا ثبت على الإيمان والطاعة.

وهذا كقول موسى – عليه السلام لقومه: ﴿قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ ٱسْتَعِينُواْ بِٱللَّهِ وَٱصْبِرُوٓاْۖ إِنَّ ٱلْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦۖ وَٱلْعَٰقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾[83]، لما قال فرعون: ﴿سَنُقَتِّلُ أَبْنَآءَهُمْ وَنَسْتَحْيِۦ نِسَآءَهُمْ وَإِنَّا فَوْقَهُمْ قَٰهِرُونَ﴾. قال موسى لقومه: ﴿ٱسْتَعِينُواْ بِٱللَّهِ وَٱصْبِرُوٓاْۖ إِنَّ ٱلْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦۖ وَٱلْعَٰقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾.

وكذلك قوله: ﴿وَٱلَّذِينَ هَاجَرُواْ فِى ٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ مَا ظُلِمُواْ لَنُبَوِّئَنَّهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةًۖ وَلَأَجْرُ ٱلْأٓخِرَةِ أَكْبَرُۚ لَوْ كَانُواْ يَعْلَمُونَ ۝٤١ ٱلَّذِينَ صَبَرُواْ وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ۝٤٢﴾[84].

ومنه قول يوسف – عليه السلام: ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾[85].

وهو نظير قوله: ﴿وَإِن تَصْبِرُواْ وَتَتَّقُواْ لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْـًٔاۗ﴾[86]، وقوله: ﴿وَإِن تَصْبِرُواْ وَتَتَّقُواْ فَإِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ

---

(٨٣) الأعراف: ١٢٨.

(٨٤) النمل: ٤٣.

(٨٥) يوسف: ٩٠.

(٨٦) آل عمران: ١٢٠.

ﭐلۡأُمُورِ﴾[٨٧]، وقوله: ﴿بَلَىٰٓۚ إِن تَصۡبِرُواْ وَتَتَّقُواْ وَيَأۡتُوكُم مِّن فَوۡرِهِمۡ هَٰذَا يُمۡدِدۡكُمۡ رَبُّكُم بِخَمۡسَةِ ءَالَٰفٖ مِّنَ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةِ مُسَوِّمِينَ﴾[٨٨]، فلابد من التقوى بفعل المأمور، والصبر على المقدور، كما فعل يوسف – عليه السلام – اتقى الله بالعفة عن الفاحشة، وصبر على أذاهم له بالمراودة والحبس، واستعان الله ودعاه، حتى يثبته على العفة، فتوكل عليه أن يصرف عنه كيدهن، وصبر على الحبس.

وهذا كما قال تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ فَإِذَآ أُوذِيَ فِي ٱللَّهِ جَعَلَ فِتۡنَةَ ٱلنَّاسِ كَعَذَابِ ٱللَّهِ﴾[٨٩]، وكما قال تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَعۡبُدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ حَرۡفٖۖ فَإِنۡ أَصَابَهُۥ خَيۡرٌ ٱطۡمَأَنَّ بِهِۦۖ وَإِنۡ أَصَابَتۡهُ فِتۡنَةٌ ٱنقَلَبَ عَلَىٰ وَجۡهِهِۦ خَسِرَ ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةَۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلۡخُسۡرَانُ ٱلۡمُبِينُ ﴿١١﴾ يَدۡعُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُۥ وَمَا لَا يَنفَعُهُۥۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلضَّلَٰلُ ٱلۡبَعِيدُ ﴿١٢﴾ يَدۡعُواْ لَمَن ضَرُّهُۥٓ أَقۡرَبُ مِن نَّفۡعِهِۦۚ لَبِئۡسَ ٱلۡمَوۡلَىٰ وَلَبِئۡسَ ٱلۡعَشِيرُ ﴿١٣﴾﴾[٩٠] فإنه لابد من أذى لكل من كان في الدنيا، فإن لم يصبر على الأذى في طاعة الله، بل اختار المعصية، كان ما يحصل له من الشر أعظم مما فر منه بكثير، ﴿وَمِنۡهُم مَّن يَقُولُ ٱئۡذَن لِّي وَلَا تَفۡتِنِّيٓۚ أَلَا فِي ٱلۡفِتۡنَةِ سَقَطُواْۗ﴾[٩١].

ومن احتمل الهوان والأذى في طاعة الله على الكرامة والعز في معصية الله، كما فعل يوسف – عليه السلام – وغيره من الأنبياء والصالحين، كانت العاقبة له في الدنيا والآخرة، وكان ما حصل له من الأذى قد انقلب نعيماً وسروراً، كما أن ما يحصل لأرباب الذنوب من التنعم بالذنوب ينقلب حزناً وثبوراً.

---

(٨٧) آل عمران: ١٨٦.
(٨٨) آل عمران: ١٢٥.
(٨٩) العنكبوت: ١٠.
(٩٠) الحج: ١١–١٣.
(٩١) التوبة: ٤٩.

فيوسف – عليه السلام – خاف الله من الذنوب ولم يخف من أذى الخلق وحبسهم إذا أطاع الله، بل آثر الحبس والأذى مع الطاعة على الكرامة والعز وقضاء الشهوات ونيل الرياسة والمال مع المعصية، فإنه لو وافق امرأة العزيز نال الشهوة، وأكرمته المرأة بالمال والرياسة، وزوجها في طاعتها، فاختار يوسف الذل والحبس، وترك الشهوة والخروج عن المال والرياسة مع الطاعة على العز والرياسة والمال وقضاء الشهوة مع المعصية.

بل قدم الخوف من الخالق على الخوف من المخلوق، وإن آذاه بالحبس والكذب، فإنها كذبت عليه، فزعمت أنه راودها، ثم حبسته بعد ذلك.

وقد قيل: إنها قالت لزوجها: إنه هتك عرضي، لم يمكنها أن تقول له: راودني، فإن زوجها قد عرف القصة، بل كذبت عليه كذبة تروج على زوجها، وهو أنه قد هتك عرضها بإشاعة فعلها، وكانت كاذبة على يوسف لم يذكر عنها شيئاً، بل كذبت أولاً وأخيراً، كذبت عليه بأنه طلب الفاحشة، وكذبت عليه بأنه أشاعها، وهي التي طالبت وأشاعت، فإنها قالت للنسوة: (فذلكن الذي لمتنني فيه ولقد راودته عن نفسه فاستعصم)، فهذا غاية الإشاعة لفاحشتها لم تستر نفسها.

والنساء أعظم الناس إخباراً بمثل ذلك، وهن قبل أن يسمعن قولها قد قلن في المدينة: (امرأة العزيز تراود فتاها عن نفسه) فكيف إذا اعترفت بذلك وطلبت رفع الملام عنها؟!.

وقد قيل: أنهن أعنها في المراودة، وعذلنه[٩٢] على الامتناع، ويدل على ذلك قوله: (وإلا تصرف عني كيدهن أصب إليهن)، وقوله: (ارجع إلى ربك فاسأله ما بال النسوة اللاتي قطعن أيديهن، إن ربي بكيدهن عليم)[٩٣]، فدل

---

(٩٢) العذل: بسكون الذال: اللوم. (اللسان: مادة عذل).

(٩٣) عن أبي هريرة رضي الله عنه أن الرسول ﷺ قال: «ولو لبثت في السجن ما لبث يوسف لأجبت الداعي»، (أحمد: ٨٣١١، والبخاري: ٤٥٣٧، ومسلم: ١٥١).
وأخرج أحمد في مسنده عن أبي هريرة – رضي الله عنه – عن النبي ﷺ في قوله: (فاسأله ما بال النسوة اللاتي قطعن أيديهن)، قال رسول الله ﷺ: «لو كنت أنا لأسرعت الإجابة وما ابتغيت العذر» (٨٥٣٥ وكذلك رواه الحاكم، وسكت عنه الذهبي: ٢/٤٦) ويشهد له ما قبله. انظر الحاشية ٢٨ فيما سبق، ففيها مزيد تفصيل.

على أن هناك كيداً منهن، وقد قال لهن الملك: (ما خطبكن إذ راودتن يوسف عن نفسه، قلن حاش لله ما علمنا عليه من سوء قالت امرأة العزيز: الآن حصحص الحق أنا راودته عن نفسه وإنه لمن الصادقين)، فهن لم يراودنه لأنفسهن، إذ كان ذلك غير ممكن، وهو عند المرأة في بيتها وتحت حجرها، لكن قد يكن أعن المرأة على مطلوبها.

وإذا كان هذا في فعل الفاحشة فغيرها من الذنوب أعظم، مثل: الظلم العظيم للخلق، كقتل النفس المعصومة، ومثل: الإشراك بالله، ومثل: القول على الله بلا علم، قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْىَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا۟ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾[٩٤]، فهذه أجناس المحرمات التي لا تباح بحال ولا في شريعة، وما سواها - وإن حرم في حال - فقد يباح في حال.

---

(٩٤) الأعراف: ٣٣.

فصل

واختيار النبي ﷺ له ولأهله الاحتباس في شعب بني هاشم بضع سنين[٩٥]، لا يُبايعون ولا يُشارون، وصبيانهم يتضاغون من الجوع، قد هجرهم وقلاهم قومهم، وغير قومهم، هذا أكمل من حال يوسف عليه السلام.

فإن هؤلاء كانوا يدعون الرسول إلى الشرك، وأن يقول على الله غير الحق، يقول: ما أرسلني، ولانهى عن الشرك، وقد قال تعالي: ﴿وَإِن كَادُواْ لَيَفْتِنُونَكَ عَنِ ٱلَّذِىٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ لِتَفْتَرِىَ عَلَيْنَا غَيْرَهُۥ ۖ وَإِذًا لَّٱتَّخَذُوكَ خَلِيلًا ﴿٧٣﴾ وَلَوْلَآ أَن ثَبَّتْنَٰكَ لَقَدْ كِدتَّ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْـًٔا قَلِيلًا ﴿٧٤﴾ إِذًا لَّأَذَقْنَٰكَ ضِعْفَ ٱلْحَيَوٰةِ وَضِعْفَ ٱلْمَمَاتِ ثُمَّ لَا تَجِدُ لَكَ عَلَيْنَا نَصِيرًا ﴿٧٥﴾ وَإِن كَادُواْ لَيَسْتَفِزُّونَكَ مِنَ ٱلْأَرْضِ لِيُخْرِجُوكَ مِنْهَا ۖ وَإِذًا لَّا يَلْبَثُونَ خِلَٰفَكَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٧٦﴾ سُنَّةَ مَن قَدْ أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِن رُّسُلِنَا ۖ وَلَا تَجِدُ لِسُنَّتِنَا تَحْوِيلًا ﴿٧٧﴾﴾[٩٦].

وكان كذب هؤلاء على النبي ﷺ أعظم من الكذب على يوسف، فإنهم قالوا: إنه ساحر وأنه كاهن، وأنه مجنون وأنه مفتر، وكل واحدة من هؤلاء أعظم من الزنى والقذف، لاسيما الزنى المستور الذي لا يدري به أحد، فإن يوسف كُذب عليه في أنه زنى، وأنه قذفها وأشاع عنها الفاحشة، فكان الكذب على النبي ﷺ أعظم من الكذب على يوسف.

وكذلك الكذب على أولي العزم، مثل: نوح، وموسى، حيث يُقال عن الواحد

---

(٩٥) قصة مقاطعة قريس لبني هاشم وبني المطلب واحتباسهم في شعب أبي طالب لم تثبت بأسانيد صحيحة متصلة، بل ثبتت بأسانيد موقوفة، وضعيفة تدل على أن للقصة أصلاً، ولكن دون تلك التفاصيل الدقيقة، انظر في تلك القصة: (فتح الباري: ١٥/ ٣٨ والبيهقي في الدلائل: ٢/ ٣١١، وابن هشام ١٤/ ٤٣٠، وابن سعد: ١/ ٢٠٨).

(٩٦) الإسراء: ٧٣ – ٧٧.

منهم: إنه مجنون، وأنه كذاب، يكذب على الله، وما لقي النبي ﷺ وأصحابه من أذى المشركين أعظم من مجرد الحبس، فإن يوسف - عليه السلام - حبس وسكت عنه، والنبي ﷺ وأصحابه كانوا يؤذون بالأقوال والأفعال، مع منعهم من تصرفاتهم المعتادة.

وهذا معنى الحبس، فإنه ليس المقصود بالحبس سكناه في السجن، بل المراد منعه من التصرف المعتاد، والنبي ﷺ لم يكن له حبس، ولا لأبي بكر، بل أول من اتخذ السجن عمر، وكان النبي ﷺ يسلم الغريم إلى غريمه، ويقول: «ما فعل أسيرك»[(٩٧)]، فيجعله أسيراً معه، حتى يقضيه حقه، وهذا المطلوب من الحبس.

والصحابة - رضي الله عنهم - منعوهم من التصرف بمكة أذى لهم، حتى خرج كثير منهم إلى أرض الحبشة، فاختاروا السكنى بين أولئك النصارى عند ملك عادل على السكنى بين قومهم، والباقون أخرجوا من ديارهم وأموالهم أيضاً مع ما آذوهم به، حتى قتلوا بعضهم، وكانوا يضربون بعضهم، ويمنعون بعضهم ما يحتاج إليه، ويضعون الصخرة على بطن أحدهم في رمضاء مكة، إلى غير ذلك من أنواع الأذى.

وكذلك المؤمن من أمة محمد ﷺ يختار الأذى في طاعة الله على الإكرام مع معصيته، كأحمد بن حنبل: اختار القيد والحبس والضرب على موافقة

---

(٩٧) هذا قطعة من حديث أخرجه البخاري في كتاب الوكالة رقم ٢٣١١، وأخرجه غيره، وهو حديث الشيطان الذي كان يحثو من طعام زكاة الفطر، وقد كان النبي ﷺ قد وكل أبا هريرة لحفظها، وهو حديث طويل، جاء فيه أن الشيطان أعلم أبا هريرة فضل آية الكرسي عندما قبض عليه في المرة الثالثة، وقال له: لأرفعنك إلى رسول الله ﷺ. وقول شيخ الإسلام: لم يكن للنبي ﷺ حبس، لا يعني نفي مشروعية الحبس، فهذا لا يمكن نفيه، فقد حبس النبي ﷺ، وحبس الخلفاء الراشدون من بعده، ومن جاء بعدهم من الخلفاء والقضاة في جميع الأعصار والأمصار، ولكن مقصود ابن تيمية - رحمه الله تعالى - نفي المكان المخصص للحبس، فلم يكن هناك حبس يحبس فيه، لا في زمن النبي ولا في زمن أبي بكر رضي الله عنه، انظر في ذلك الموسوعة الفقهية: (١٦/ ٢٨٤).

السلطان وجنده على أن يقول على الله غير الحق في كلامه، وعلى أن يقول ما لا يعلم أيضاً، فإنهم كانوا يأتون بكلام يعرف أنه مخالف للكتاب والسنة، فهو باطل، وبكلام مجمل يحتاج إلى تفسير، فيقول لهم الإمام أحمد: ما أدري ما هذا؟ فلم يوافقهم على أن يقول على الله غير الحق، ولا على أن يقول على الله ما لم يعلم.(٩٨)

---

(٩٨) كان هذا في مسألة خلق القرآن في أيام الخلفاء العباسيين: المأمون، ثم المعتصم، ثم الواثق، حيث استحوذت جماعة من المعتزلة على المأمون، وزينوا له القول بخلق القرآن ونفي صفات الرب عز وجل، فأرادوا أن يجبروا الناس عليها، ولكن الله تعالى أماته قبل أن يلقى الإمام أحمد رضي الله عنه، ثم لما تولى المعتصم سار على نفس سيرة المأمون، فأحضر الإمام أحمد من السجن - بين يدي المعتصم - فجُلد رضي الله عنه بعد نقاش مفحم مع المعتزلة، وبعد أن أوغروا صدر الخليفة عليه، واتهموه بالضلالة والكفر، ولم تنته هذه الفتنة المضلة إلا في خلافة الواثق، ومن شاء التوسع وزيادة الاطلاع فعليه الرجوع إلى كتاب: (البداية والنهاية) لابن كثير ١٠/ ٣٣٠ - ٣٣٧).

الخاتمة

في ختام هذا التحقيق أحمد الله تعالى على توفيقه وتيسيره، وأسأله سبحانه وتعالى أن يجعله خالصاً لوجهه الكريم، وإن كان هناك من نتائج توصلت إليها من خلال بحثي وتحقيقي لهذا التفسير المبارك لشيخ الإسلام ابن تيمية فهي:

ضرورة اهتمام طلبة العلم بالتفاسير المتناثرة لابن تيمية وجمعها في كتاب واحد، لما يتمتع به ذلك العالم الموسوعي من علم واسع في تفسير القرآن الكريم، واستنباطات دقيقة، خاصة وأن شيخ الإسلام متبحر في العلوم الشرعية واللغوية وغيرها: كعلم المنطق، والفلسفة، واطلاع على علوم الفرق الأخرى وعقائدها، والكتب السابقة، ولا شك أن الاهتمام بنتاج هذا العالم الموسوعي لهو ضرورة ملحة لكل عالم وطالب علم، وفيه إحياء لتراث المسلمين السابقين ولجهودهم في خدمة هذا الدين.

والملاحظ على تفسير الشيخ أنه تفسير بالمأثور، ولاغرو في ذلك، فهوله رسالة صغيرة عنوانها (مقدمة في أصول التفسير) يبين فيها مع صغر حجمها كل ما يتعلق بعلم التفسير، وركز فيها على التفسير بالمأثور وقواعده وضابطه، لا يستغني عنها عالم، فضلاً عن طالب علم.

والخلاصة: أن جهود شيخ الإسلام في علم التفسير تستحق الاهتمام والرعاية والدراسة، وأن لا يكون ذلك على مستوى الأفراد، بل لابد أن يكون الاهتمام بذلك من قبل المؤسسات والجامعات الرسمية والهيئات الشرعية، حتى يكون الجهد منسقاً ومثمراً، ويأتي بالنتائج المرجوة منه، وبذلك نكون قد قمنا بواجب عظيم تجاه تراثنا الإسلامي الخالد، وتجاه علمائنا الأفذاذ الذين أفنوا أعمارهم في طلب العلم ونشره.

هذا والحمد لله رب العالمين.

مراجع التحقيق

١ - الدر المنثور في التفسير بالمأثور للسيوطي. دار الكتب العلمية. ط. الأولى.

٢ - تفسير الطبري. دار الكتب العلمية. ط. الأولى.

٣ - تفسير ابن كثير. دار الفكر. ط. الثانية.

٤ - تفسير النسفي.

٥ - تفسير ابن عطية. مؤسسة دار العلوم. ط. الأولى. تحقيق مجموعة من المحققين.

٦ - أضواء البيان للشنقيطي. مكتبة ابن تيمية. ط. الأولى.

٧ - مجموع الفتاوى لابن تيمية. جمع وترتيب: عبدالرحمن محمد قاسم. دار الرحمة. ط. الأولى.

٨ - القراءات العشر المتواترة «علوي بن محمد بلفقيه» (إعداد محمد كريم راجح).

٩ - صحيح البخاري مع الفتح، لابن حجر. المكتبة السلفية. ط. الثانية.

١٠- صحيح مسلم مع النووي. مؤسسة قرطبة. ط. الثانية.

١١- مسند أحمد. المكتب الإسلامي. ط. الرابعة.

١٢- سنن أبي داود. تحقيق الألباني. المكتب الإسلامي. ط. الأولى.

١٣- سنن النسائي. تحقيق الألباني. المكتب الإسلامي. ط. الأولى.

١٤- سنن الترمذي. تحقيق الألباني. المكتب الإسلامي. ط. الأولى.

١٥- سنن ابن ماجه. تحقيق الألباني. المكتب الإسلامي. ط. الأولى.

١٦- المستدرك للحاكم. دار المعرفة. ط. الأولى.

١٧- فتح القدير للشوكاني. تحقيق د.عبدالرحمن عميرة. دار الوفاء. ط. الثانية.

١٨- الإشراف على مذاهب أهل العلم، لابن المنذر. إصدار وزارة الأوقاف بقطر. ط. الثانية.

١٩- مرويات أحمد في التفسير لحكمت بشير ياسين. مكتبة المؤيد. ط. الأولى.

٢٠- المغني لابن قدامة مع الشرح الكبير. دار الكتاب العربي. ط. الأولى.

٢١- بدائع الصنائع - للكاساني - دار الكتب العلمية. ط. الثانية.

٢٢- حاشية ابن عابدين. دار إحياء التراث. ط. الأولى.

٢٣- لسان العرب لابن منظور. دار صادر. ط. الأولى.

٢٤- فتح البيان في مقاصد القرآن.

٢٥- الموسوعة الفقهية - وزارة الأوقاف بالكويت. ط. الأولى.

٢٦- اقتضاء الصراط المستقيم. لابن تيمية. تحقيق د. ناصر العقل. ط. الأولى.

٢٧- المبسوط في القراءات العشر - لأبي بكر أحمد بن حسين. مجمع اللغة بدمشق. ط. الأولى.

٢٨- الأدب المفرد، للإمام البخاري، تحقيق الألباني. ط. الأولى.

٢٩- تهذيب التهذيب لابن حجر العسقلاني. دار إحياء التراث العربي. ط. الثانية.

٣٠- إرواء الغليل شرح منار السبيل، لابن ضويان. تحقيق الألباني، المكتب الإسلامي، ط. الثانية.

٣١- كتاب الأم للشافعي، دار المعرفة. ط. الأولى.

٣٢- البداية والنهاية، لابن كثير، مكتبة المعارف. ط. الثانية.

Construing Verses from Yousof's (Peace be upon him) Chapter Sura Islam Sheikh Ibn Tymiyah (Allah mercy upon him)

Study by: Dr. Suleman Maarafi Safrah
(Prof. At: Interpretation & Hadith Section - Shariya & Isalmic Study College - Kuwait University)

Summary:

This research is just a study on the manuscript of Sheikh Al-Islam Ibn Tiymiyah (God mercy on him). It includes a Interpretation verses from Yousof's Sura (Chapter) (Peace be upon him) and in particular, it interprets the narrative of Yousof (Peace be upon him) with Aziz Misr's (the Egyptian Minister) wife whom he grew up and flourished in her palace.

The woman's heart was full his love leading her to solicit him for infidelity and adultery but he refused and cling not to do so as he is maintained by Almighty God's power. Sheihk Al-Islam Ibn Tiymiyah handled Interpretation of this narrative and from its main axis he brought out the following:

1 - The iniquitous will never succeed either in his life or at his doomsday. (The iniquitous will never succeed).

2 - There is no frank wording that specify the name of that woman, the name of her husband or the name of the biggest Pharaoh.

3 - The woman's interest in Yousof was an insisting interest to do adultery and Yousof's interest was just soul's notions that are inevitable. And that was clearly stated by the wholly Quraan (She solicited me, and the women testified that and said we do not know any bad about him)

4 - Yousof preferred jail than to do what he was asked to do (He said, My God, I like jailed is preferable to me than what they ask me to do)

5 - Jail resulted him good consequence as his innocence was shown and he became the keeper of the earth treasuries.

6 - Ibn Tiyniyah had analyzed the issue of coercion to commit adultery provision and if that who is compelled to do it, should be punished? And he concluded to that who is compelled to do adultery should not be punished

as the prophet (peace be upon him) said: (my people are not responsible for the fault, forgetting and what they are coerced to do)

In Yousof's narrative there are lessons, warnings and examples of the man's will and his ability of self-control and reining with abstinence and devoutness reins and, It also include warning and caveat for that who releases himself leaving it to dominate his life, ordering and preventing him "the soul orders the bad except that whom my God make mercy on him". Self-disobeying is a very difficult and exhausting matter but that can be handled if the human helped himself by devoutness, fear and being ashamed of Almighty Allah and being guided by the mind and not by desire.

Tanks to Allah God of the worlds, and peace be upon your slave and messenger Mohammed and his relatives and companions.